





إشراك الشرطة
في القضاء على العنف ضد النساء



إشراك الرجال العاملين
في مجال القضاء والمحاماة
في القضاء على العنف ضد النساء



إشراك الرجال العاملين في السياسة
في القضاء على العنف ضد النساء



إشراك رجال الدين
في القضاء على العنف ضد النساء



مدخل إلى كيفية إشراك الرجال
في مناهضة العنف ضد النساء



مدخل إلى كيفية إشراك الرجال
في مناهضة العنف ضد النساء

تم إنجاز هذا الدليل بدعم من منظمة «أوكسفام» بريطانيا وتمويل من الاتحاد الأوروبي ضمن إطار مشروع «العمل مع الرجال والفتيان من أجل مناهضة العنف ضد المرأة في الشرق الأوسط».



«كفى عنف واستغلال»

تأسست منظمة «كفى عنف واستغلال» (كفى) في العام ٢٠٠٥ بمبادرة من ناشطات في مجال حقوق الإنسان وفريق عمل متعدّد الاختصاصات؛ وهي منظمة مدنية لبنانية لا تبغي الربح، غير سياسية وغير طائفية، تعتمد مبدأ حقوق الإنسان كمرجعية لها، وتسعى إلى إحقاق المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز، والنهوض بالحقوق الإنسانية للمرأة والطفل. تتطلع «كفى» نحو مجتمع خال من العنف والاستغلال، يضمن تمتع كافة المواطنين بحقوقهم الإنسانية واحترامها وحمايتها وبكفل المساواة في الفرص والتناج. تؤمن «كفى» بأنّ إعمال حقوق المرأة والطفل هي جزء لا يتجزأ من مسيرة بناء أي مجتمع حرّ وعادل.

تعمل «كفى» على مكافحة كافة أشكال العنف والاستغلال الموجهة ضد النساء والأطفال من خلال المدافعة لتعديل واستحداث القوانين وتغيير السياسات والممارسات، وتمكين النساء والأطفال. تركز «كفى» في عملها على المجالات التالية: (١) العنف ضد المرأة (٢) التحرش الجنسي بالأطفال (٣) استغلال النساء والاتجار بهنّ و(٤) التمكين والدعم النفس الاجتماعي والقانوني، وذلك من خلال بناء التحالفات والتأثير على الرأي العام وإعداد البحوث والدراسات وإصدار المنشورات والتدريب ورفع مستوى الوعي المجتمعي وتأمين الدعم للضحايا.



«أوكسفام بريطانيا»

«أوكسفام بريطانيا» منظمة بريطانية إنسانية غير حكومية لا تبغي الربح، مرخصة في لبنان بتاريخ ١٩٩٣/٦/١٠ بموجب المرسوم الجمهوري رقم ٣٥٧٨. تعمل «أوكسفام بريطانيا» بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني المحليّة على تقديم مساعدات وخدمات في حالات الطوارئ الإنسانية كما وتساهم في تنفيذ مشاريع تنموية، مع التركيز على توفير الفرص الاقتصادية للفقراء والفئات المهمّشة.

الإعداد: فريق عمل «كفى» و فريق عمل «إبتكار»

حقوق الطبع محفوظة لمنظمتي «كفى عنف واستغلال» و«أوكسفام بريطانيا» ٢٠١٢ ©

منظمة «كفى عنف واستغلال»

ص.ب: ١١٦-٥٠٤٢، بيروت، لبنان

تلفاكس: ١١ - ٣٩٢٣٢٠ - ٩٦١+

بريد إلكتروني: kafa@kafa.org.lb

موقع إلكتروني: www.kafa.org.lb

منظمة «أوكسفام بريطانيا» - مكتب لبنان
المصيطبة، شارع أبو شقرا، قرب درج المشاة،
مبنى عامل، الطابق الخامس، بيروت، لبنان
هاتف: ٣٠٤٧٥٤ ١ ٩٦١+



تم إعداد هذا الكتيب ضمن مشروع ممّول من الاتحاد الأوروبي. الآراء الواردة هنا تعبر عن آراء الجهات المعدّة وبالتالي لا تعكس وجهة نظر الاتحاد الأوروبي.

فهرس

- ١- مقدمة عامة
 - ١-١ عن الكتيبات الأربعة
 - ٢-١ لماذا يتوجه الكتيب هذا إلى صانعي القرار من الرجال؟
 - ٣-١ التمييز على أساس النوع الاجتماعي
 - ٤-١ أسباب العنف على أساس الجندر
 - ٥-١ ما هو النظام الأبوي؟
 - ٦-١ الطائفية والنظام الأبوي
- ٢- العمل مع صناع القرار والمؤسسات المهمة
- ٣- لمحة عن الظروف المحيطة بالعمل على إشراك الرجال في مناهضة العنف ضد المرأة
 - ١-٣ مؤشرات عن العنف ضد المرأة
 - ٢-٣ لماذا نعتبر العنف على أساس الجندر مشكلة؟
 - ٣-٣ الحقوق القانونية للمرأة في المنطقة
 - ٤-٣ الحقوق القانونية للمرأة في لبنان

١- مقدمة عامة

تعمل منظّمة «كفى عنف واستغلال» منذ تأسيسها على مكافحة العنف الموجّه ضد النساء في لبنان، وذلك على أصعدة مختلفة ومتعدّدة، المجتمعية منها والقانونية، وذلك من أجل تغيير العقليّات والسلوكيات الجماعيّة والفردية التي إما تبرّر العنف أو تشجّع، ومن أجل العمل على وضع تشريعات تحمي النساء من الانتهاكات وذلك من خلال تجريم السلوكيات العنيفة تجاه النساء والمستغلّة لهنّ.

١-١ عن الكتيّبات الأربعة

في إطار مشروع مشترك مع منظّمة «أوكسفام»، تعمل منظّمة «كفى عنف واستغلال» على تعزيز مقاربات واستراتيجيات العمل مع الرجال والفتيان في الحدّ من العنف على أساس النوع الاجتماعي (الجنس). تهدف الاستراتيجية الأساسية للمشروع إلى بناء نماذج توضح كميّة العمل مع الرجال ومن ثم مشاركة هذه النماذج والدروس المستفادة منها على صعيد بعض الدول العربية في منطقة الشرق الأوسط.

في العالم العربي، كما في أنحاء أخرى من العالم، لا يزال الرجال يتمسّكون بزمام السلطة على صعيد الأسر والمجتمعات والمؤسسات، كما على صعيد السياسات العامة، بسبب المفاهيم الأبويّة السائدة. من هذا المنطلق، قامت الجمعيات النسائية بتبني استراتيجيات وقائية وتدخلية من خلال الترويج لمفهوم مناهضة العنف ضد المرأة عبر العمل مع الرجال وإشراكهم كشباب وقادة مجتمعات، وصنّاع قرار في نوع العمل هذا، وخاصة الرجال الذين هم في مراكز السلطة. وتجدر الإشارة بأنّ منظّمة «كفى عنف واستغلال» قد اعتمدت، منذ تأسيسها، مقاربة العمل مع الرجال من أجل مناهضة العنف ضد المرأة عبر التوجّه إلى المجتمع بشكل عام، وذلك لأنّ المنظّمة تعتبر أنّ مناهضة العنف ضد المرأة هو جزء لا يتجزأ من مبادئ حقوق الانسان. وبالتالي، تم استهداف الرجال والفتيان لأنّ مسؤولية مكافحة ظاهرة العنف ضد المرأة تقع على عاتق المجتمع ككلّ وليست فقط مسؤولية النساء.

تتطلب مناهضة العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي تعاوناً بين أعضاء المجتمع المحلي وشرائحه كافة. يجب أن يكون الرجال لاعبين فاعلين في حركة مساواة النوع الاجتماعي على الصعيد الدولي، فيما هم يشكلون النسبة الأكبر من صانعي القرار على المستوى العالمي، والإقليمي، والوطني، وعلى مستوى المجتمع المحلي، والعائلة، والفرد، لديهم دور كبير في ضمان مساواة النوع الاجتماعي والقضاء على أشكال التمييز كافة، بما فيها العنف المبني على النوع الاجتماعي.

يد بيد ضد العنف: دليل تدريبي حول استراتيجيات ومقاربات العمل مع الرجال في مناهضة العنف، منظمة «كفى عنف واستغلال»، ومنظمة «أوكسفام» بريطانيا، وصدوق الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد النساء، ٢٠١٠

تعتبر مشاركة الرجال أساسية لنجاح أي برنامج خاص بمناهضة العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي. من هذا المنطلق، تلقت منظمة «كفى» و «أوكسفام» حاجة إلى التوجه إلى صناع القرار من الرجال في المؤسسات والقطاعات المهمة، من أجل التأثير على مواقفهم وسلوكياتهم وممارستهم في ما يختص بموضوع العنف ضد النساء. وتشكل هذه الكتيبات الأربعة إحدى أدوات العمل في هذه المقاربة التي من شأنها مساعدة الجمعيات الأهلية والمدنية والعاملين فيها وغيرهم من الناشطين والناشطات، على العمل مع صناع القرار من الرجال لكي يتحولوا إلى مساهمين فاعلين في مسيرة مناهضة العنف ضد النساء.

تتوجه الكتيبات إلى الرجال العاملين في أربع مؤسسات أساسية: القضاء (محامون وقضاة)، المؤسسات الدينية (رجال الدين)، الشرطة، والقادة السياسيون. نأمل أن تؤدي هذه المقاربة إلى تشجيع رجال الشرطة على إيلاء قضايا العنف ضد النساء اهتماماً أثناء مواجهتهم لحالات عنف مرتكبة بحق نساء، وزيادة في تبني حالات العنف الأسري من قبل القضاة والمحامين، كذلك توسيع شبكة دعم وتبني لقانون حماية النساء من العنف الأسري من قبل السياسيين من النواب ورجال الدين والعمل على إقراره.

٢٠١ لماذا يتوجه الكتيب هذا إلى صانعي القرار من الرجال؟

يشكل رجال الدين والشرطة والقضاة والمحامون والسياسيون من رؤساء الأحزاب والنواب وغيرهم من الممثلين الرسميين، السلطة والقوة والنفوذ في المجتمع اللبناني. وتحدد القوة والسلطة التي يتمتعون بها بالعديد من العوامل، مثل موقعهم في المؤسسة التي يعملون فيها، والخلفية التي يأتون منها والعمر وغيرها من الأمور. كما أنّ هناك تباين في نوع السلطة بين الفئات الأربع هذه، فيختلف، على سبيل المثال، نوع السلطة التي يتمتع بها القاضي عن تلك التي يتمتع بها النائب أو الشرطي.

تهدف هذه المقاربة التي تعتمد العمل مع الفئات الأربع إلى فتح ثغرة في مواقع السلطة والقوة لخلق نواة حليفة داخل هذه المؤسسات، يكون هدفها المساعدة في خلق التغيير ودعمه، لا صدّه ومنعه من أن يكون مؤثراً. ولكلّ من هذه المواقع والمؤسسات خصوصياتها ومقارباتها المختلفة.

٣-١ التمييز على أساس النوع الاجتماعي

عندما نتكلّم عن العنف ضد النساء في لبنان والدول العربية الأخرى، نتكلّم عن ظاهرة نابعة من مجموع ممارسات وسلوكيات وقيم تمييزية ضد المرأة، ينبثاها المجتمع في نظرتّه إلى العلاقة بين الذكور والإناث بشكل عام، وفي العلاقات الحميمة بشكل خاص، أي العلاقة في إطار العائلة أو المؤسسة الزوجية التي تُعتبر ممارسة العنف ضدّ المرأة فيها شأن خاص لا يجوز لأيّ كان التدخل فيه.

إنّ مناهضة العنف الموجه ضد النساء لا يجد التجاوب والاحترام والتبني المتوقع من المجتمعات والمؤسسات اللبنانية والعربية، وذلك لاعتبارات عديدة، من أهمّها التقاليد والعادات والنظام الأبوي الذي لا ينفك ويُعيد ويكرّس مفاهيم غير قادرة على رؤية المساواة بين المرأة والرجل، وغير قادرة على اعتبار التمييز على أساس الجندر (النوع الاجتماعي) على أنّه سلوك ينتهك كرامة النساء والفتيات وممارسة ثقافية مجحفة في حقهنّ، مع العلم أنّهنّ يشكّلن نصف المجتمع وهنّ شريكات في نسيجه وإحيائه.

الأدوار الجندرية تتضمّن علاقات قوّة وعدم مساواة*

١- العلاقات الجندرية، في العديد من الظروف، هي علاقات تتسم بالمساواة والعدالة. ونجد ذلك من خلال الامتيازات التي يتمتع بها الرجال في المؤسسات، كمجموعة جندرية من دون النساء.

٢- التمييز في العلاقات الجندرية يظهر في العلاقات الشخصية. فنراه في علاقة النساء والرجال اليومية ببعضهم بعضاً، سواء في البيت أو العمل والأماكن العامة. التمييز الجندريّ مؤسساتي أيضاً، فهو يحدّد الوصول إلى السلطة السياسية والاقتصادية.

٣- علاقات الجندر هي علاقات ديناميكية (أي تتغيّر مع الوقت) ومعرّضة للتحدّيات من قبل الأفراد والحركات الاجتماعية والمؤسسات والدول.

*منظمة الصحة الدولية ٢٠١٠: سياسات في إشراك الرجال والفتيان في تحقيق المساواة وتساوي الصحة

٤-١ أسباب العنف على أساس الجندر

بعض القادة من الرجال في الجماعات المهيمنة على السلطة سيتصدّون لأيّ محاولة للتغيير في السلطة التي يمارسونها. وبعض آخر من الرجال سيثشعرون بأن «ذكورتهم» مهدّدة، خصوصاً أولئك الذين يعيشون واقعاً اقتصادياً واجتماعياً هشاً يفقدهم الأسباب الموضوعية لوجودهم في موقع السلطة، فتكون ردّات فعلهم عدائية تجاه مجموعات اجتماعية أخرى (مثلاً، النساء والأطفال والإثنيات والأقليات...).

لكننا نجد في جميع أنحاء العالم أيضاً عدداً من الرجال الواعين للدور الجندريّة المفروضة عليهم، والتي تحدّدها المفاهيم التقليديّة للرجولة، وهم منفتحون على إعادة النظر في هذه الأدوار والمسؤوليات المسنودة إليهم.

تتعدّد التبريرات المستخدمة لأسباب ممارسة العنف على أساس الجندر، وخاصة العنف الأسري منه. وقد تساعدنا هذه التبريرات على فهم بعض التصرفات التي تدفع بالزوج إلى الاعتداء على زوجته مثلاً، ولكننا بالتأكيد لا نستطيع أن نتعاطى معها على أنها أسباب فردية فقط، لا ترتبط بالسلوكيات والمفاهيم الجماعية التي تحكمنا في المجتمع.

عندما نتكلّم عن سبب العنف، نتكلّم عمّا يُجيز ويبرز حصول العنف. أمّا النظام الأبوي والمفاهيم الذكورية التي ينشأ عليها المجتمع فترتكز على بعض من الآتي:

- أ- الاعتقاد أنّ النساء غير قادرات على الاستقلال الذاتي والحصول على الفرص نفسها في الحرية التي يتمتّع بها الذكور في المجتمع.
- ب- نظرة المجتمع إلى النساء كرمز للشرف، وبالتالي ضرورة حماية هذا الرمز عبر تقييد حركته.
- ج- الأدوار التقليديّة المسنودة إلى الرجال والنساء، والتي تفترض أن الدور الأساسي للنساء هو توفير الرعاية من خلال الأمومة والقيام بالأعمال المنزلية والرعاية.
- د- النظرة إلى النساء كملكيّة خاصة، فهنّ يتبعن الأب أو الزوج أو الأخ أو أقرب رجل في العائلة، وبالتالي، في الكثير من الأحيان، يقرّر عنهنّ في شتى الأمور الحياتيّة الأساسيّة.

هذه الأسباب «تبرز» للعديد من الرجال ممارسة العنف ضد النساء على أنّه عملٌ طبيعيّ يهدف إلى تصحيح أيّ خلل بالعلاقة التي تحكم الرجال بالنساء. فمثلاً، إنّ قبول المجتمع بالزواج المبكر والقسري للفتيات يُعتبر من أحد الأسباب التي تؤدي إلى تزايد العنف على أساس الجندر، بما أنّه يمنع الفتاة من إكمال تعليمها إذا رغبت، ويسلب حريتها في اختيار شريك حياتها، ويشكّل أسباباً إضافية لتعرّضها للعنف الجسدي والاعتصاب الزوجي في

٥-١ ما هو النظام الأبوي؟

إن النظام الأبوي هو تكوين اجتماعي ناتج من شروط ثقافية واجتماعية وتاريخية معينة، يعمل على أساسها المجتمع. ويتجلى النظام الأبوي من خلال نمط التنظيم الاقتصادي والاجتماعي الذي يقوم عليه، والذي تحدده سمة واحدة تظهر على عدة مستويات، هي سيطرة الذكور على رأس هرم العائلة، ومن ثم على طريقة سير وتقدم المجتمع، فتصبح العلاقات، على كافة أشكالها وبطريقة واضحة أو ملتوية، علاقة هرمية بين الرجال والنساء في المجتمع.

تظهر السيطرة هذه على مستوى العائلة والمجتمع في القيم والتقاليد، وفي وسائل التربية والتنشئة الاجتماعية التي تعمل على تشكيل نمط الثقافة والشخصية، وذلك من خلال ترسيخ القيم والعلاقات الاجتماعية التي يحتاج إليها المجتمع الأبوي للمحافظة على نفسه. «فالنظام الأبوي العائلي، يوقر أرضية لهيمنة مزدوجة: الأب على الأسرة النواة، والذكور على الإناث».

٦-١ الطائفية والنظام الأبوي

تتعايش ١٨ طائفة في لبنان مع بعضها بعضاً، ولكلّ منها قانون أحوال شخصية خاص بها، وبالتالي لكلّ منها محاكمها الدينية، ومرجعيتها الروحية، وحصصها، ونسبها المحددة من تمثيل وصلاحيات داخل مؤسسات الدولة. في الوقت نفسه، هناك بلدان عربية أخرى كمصر والجزائر والسعودية، حيث لا يوجد هذا القدر من التنوع الطائفي، غير أننا نلاحظ السيطرة نفسها للتقاليد والولاءات الدينية - الطائفية على المجتمع كما في لبنان. فالطائفية إنذاراً وجه آخر للنظام الأبوي، وذلك بسبب الولاء للقيم التقليدية والثقافية، لا المدنية، في كيفية إدارة مجتمعاتنا وسنّ قوانيننا. إن استمرار الولاء العشائري أو الطائفي في المجتمعات الأبوية الحديثة يكشف كيف يتم ربط النظام الأبوي المعاصر بأشكال بدائية في تحديد نوع العلاقة الجندرية التي تربط الأسرة الممتدة. ولم تنجح الدول والمجتمعات هذه في تقديم نماذج متطورة لهيكل اجتماعي حقيقي يمثّل بديلاً عن النظام القائم على علاقات القرابة والانتماء الديني، والتي لا تزال في نهاية المطاف، أقوى من أي نوع ترابط آخر.

وهكذا يصبح النظام الطائفي القائم في لبنان حاملاً للقيم والممارسات الأبوية والذكورية نفسها، التي تغلب القيم الطائفية الأبوية على القيم المدنية. إنّ النظام الطائفي هو شكل من أشكال النظام الأبوي، وكلّما ركّزنا انتباهنا على هذه الحقيقة، كلّما سهّلت مهمتنا في إشراك

العديد من رجال الشرطة والقضاء والسياسة والدين في عملنا، وعرفنا كيف نحول شركاءنا في المجتمع من رجال منتجين للنظام الأبوي إلى رجال حلفاء في تغيير المجتمع، وخاصة في وضع حدّ للعنف ضد النساء وتعزيز المساواة الجندرية. يُعتبر حرمان المرأة اللبنانية من منح الجنسية لزوجها وأطفالها مثلاً على ترابط الطائفية والأبوية في قانون الجنسية اللبناني، فهو يقوم على صلة الدم القائمة لجهة الأب فقط.

٢- العمل مع صناع القرار والمؤسسات المهمة

كما أشرنا سابقاً إلى أن هناك هرمية معيّنة تحكم المجتمعات التي نعيش فيها، فالعمل في القاعدة المجتمعية (أي مع المواطنين العاديين) يتطلب مقاربات ومنطلقات تختلف عن تلك التي نستخدمها في عملنا مع أشخاص في وسط أو أعلى الهرم المجتمعي. وقد نواجه العديد من التحديات والصعوبات، تماماً كما في عملنا مع القاعدة المجتمعية. فالعمل مع الرجال في مواقع القوة والسلطة، يرتبط بالكثير من الخطوات، أهمها القدرة على الاتصال والدخول إلى دوائرهم التي عادةً ما تكون مغلقة ومحروسة من قبل موظفين ينوبون عن الشخص المعني. فالإتصال بوزير يختلف عن الإتصال بمختار، رغم أن الاثنين في موقع تأثير، إلا أن نوعية سلطتهما مختلفة.

في الكتيبات الأربعة، سوف نتحدث أكثر عن الأفراد في الفئات المعنوية، وكيفية العمل معهم بهدف إشراكهم والحصول على التزام منهم. وتطمح الكتيبات أن تقدم حلولاً وخطوات عملية في العمل مع الرجال في مواقع التأثير، لتحويلهم من فئات غير مبالية بالعنف ضد النساء إلى ناشطين وحلفاء، من مواقعهم المختلفة، ومناهضين للعنف ضد النساء وعاملين من أجل تجريمه.

ستشكل الكتيبات أداة معرفية لتغيير العديد من الأفراد. لكن يجدر بنا الانتباه إلى أن الكثير من الرجال لن يتجاوبوا معنا من الزيارة والاتصال الأولين، وقد نواجه بعض المواقف الحساسة من قبل بعض الفئات المتشددة؛ غير أنه يجب ألا يؤثر ذلك على معنوياتنا كناشطين أو ناشطات، بل من الأفضل دائماً أن نبقي توقعاتنا في محلها، وأن نلتزم ببعض الخطوات والاقتراحات الموضوعية في الكتيبات التي من شأنها مساعدتنا في الحديث والعمل مع أي كان، من دون المساومة على مبادئنا طبعاً!

٣- لمحة عن الظروف المحيطة بالعمل على إشراك الرجال في مناهضة العنف ضد المرأة

١-٣ مؤشرات عن العنف ضد المرأة

من الصعب الحصول على أرقام محددة ودقيقة عن نسبة انتشار العنف الأسري والعنف ضد المرأة في العالم العربي، وذلك لاعتبارات عديدة، أهمها عدم تجريمه وعدم وجود آلية تعمل على توثيقه بشكل رسمي. تعتمد أكثر المعرفة التي بين أيدينا على مجهود الجمعيات النسائية في العالم العربي التي تأخذ على عاتقها العمل على دراسة الموضوع، ومدى انتشاره، وتجميع البراهين والأدلة والإحصائيات.

مثلاً، تشير دراسة للنوع الاجتماعي في لبنان (يونيفم ٢٠٠٥) إلى غياب المعرفة وعدم وجود الخدمات الطبية المتعلقة بالعنف الأسري في المستشفيات والعيادات الحكومية، ولا يوجد أي تدريب للموظفين والموظفات في القطاع الصحي على كيفية العمل مع النساء المعنفات. كما لا يوجد في لبنان نظام «الآماكن الآمنة للنساء والأطفال من ضحايا العنف»، وبالتالي تبقى الكثيرات منهنّ عالقات داخل دوامة العنف بسبب عدم وجود أي بديل من البيت.

ولا ينطبق هذا الواقع على لبنان فقط، ففي دراسة لليونيفم حول العنف ضد النساء في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، توصل البحث إلى نتيجة مفادها أنّ ٥٦ في المئة من النساء اللواتي شملتهنّ الدراسة، قد تعرّضن للعنف كعقاب بسبب «أخطاء» ارتكبتها داخل المنزل. وفي مصر، تعرّض العديد من النساء للضرب والاعتصاب إذا رفضن ممارسة الجنس مع أزواجهنّ. إنّ ٢٢ في المئة من النساء اللواتي شملتهنّ الدراسة قد احتجن لدخول المستشفى بعد تعرّضهنّ للضرب (يونيفم ٢٠٠٥).

٢-٣ لماذا نعتبر العنف على أساس الجندر مشكلة؟

«العنف ضد المرأة ينتهك ويُعيق أو يلغي تمتّع المرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وفي كل المجتمعات، إلى درجة أكبر أو أقل، تتعرّض النساء والفتيات للاعتداء الجسدي والجنسي والنفسي الذي يمر عبر خطوط الدخل والطبقة والثقافة»
إعلان مؤتمر بيجين ومنهاج العمل، ١٩٩٥، الفقرة ١١٢

نفهم العنف على أساس الجندر على أنّه عنف بكلّ أشكاله، يعمّق اللامساواة بين الرجل والمرأة، ويؤثر على توازن القوة في العلاقة أو العلاقات التي تحكمهم. وبالتالي، يؤثر على السلامة الجسدية، والنفسية، والعاطفية، وحرية الإنسان وحقّه بالمعرفة، والحماية، والأمن والاستقلال الذاتي. ويشمل العنف على أساس الجندر الاغتصاب والتحرّش الجنسي واللفظي، والعنف الأسري والاتجار بالنساء والفتيات، وأي نوع من الممارسات والتجاوزات التي من شأنها إلحاق الضرر والأذى، والتي قد تعرّض حياة الفرد للخطر الجسدي والإعاقة الجسدية والنفسية أو حتى الموت.

يقع العنف ضدّ النساء في العائلة والمجتمع والمؤسسات الحكومية والأماكن العامة، وقد يُمارس من قبل أيّ قوة «أجنبية» أو محتلة أيضاً. في كلّ الحالات، يقع العنف بسبب «تطبيع» وتمنّس الأفكار التي لا تعترف بحقوق الإنسان، ووجود اللامساواة والقمع والتفرقة على أساس الجندر، وأيضاً بسبب عجز وغياب عمليّات الحماية القانونية والاجتماعية من قبل الحكومات الرسمية.

بحسب تقرير صادر عن صندوق الأمم المتحدة للسكان في العام ٢٠٠٢، تعرّضت ٣٥ في المئة من بين ١٤١٥ امرأة لبنانية، تمّت مقابلتهم، إلى عنف أسري. وتشير هذه النسبة إلى تفاقم مشكلة العنف على أساس الجندر في لبنان الذي لم يجزّمه المشرّع اللبناني حتى الساعة. ولا تستطيع النساء المعنّفات التبليغ عن الإساءة والأذى، وذلك بسبب خلو القانون اللبناني من مواد قانونية تحمي النساء من العنف الأسري، وغالباً ما تبقى النساء صامتات خوفاً من ردات فعل عنيفة إضافية، أو يضطرن في الحالات الشديدة الخطورة إلى اللجوء إلى المحاكم الشرعية والروحية والمذهبية لإيجاد حلول، إلا أنّه غالباً ما لا يتم إنصافهنّ من قبل الجهات الشرعية، وذلك بسبب الأعراف الأبوية التي لا توفر الأدوات المناسبة للحماية والتدخل أو التي تعتبر أنّ ضرب النساء أمر مشرّع دينياً رغم معارضة بعض كبار رجال الدين والعلماء له.

يعيق العنف على أساس الجندر حياة العديد من النساء والفتيات في لبنان والدول العربية على مختلف الأصعدة، وفي ما يلي بعض الأمثلة:

على الصعيد الاقتصادي: إنّ حرمان النساء من حقّهن في العمل وإجبارهنّ على الاعتماد على الذكور من العائلة للعيش، يشكّل مصدر قلق بالنسبة إلى تعرّضهن للحرمان من حقوق أساسية كالطعام والتعلّم والطبابة، وذلك إمّا بسبب تفضيل الذكور عليهنّ في هذه الأمور، أو كعقاب لهنّ في حالات معيّنة. أيضاً، تتعرّض الكثير من النساء إلى الاستيلاء على ملكياتهنّ وأجورهنّ ووضع اليد على أموالهنّ من قبل الذكور في العائلة.

على الصعيد السياسي: إنّ وجود نسبة لا تُذكر من النساء في الحياة السياسية، وغياهنّ الكامل عن مراكز السلطة والقيادة، يكرّس إقصاءهنّ عن المشاركة في الحياة السياسية وصنع القرار، وبالتالي، غياب صورة غير نمطيّة عن النساء الرائدات ومبدأ المساواة بين الرجال والنساء في أجندة السياسيين وصنّاع القرار.

على الصعيد القانوني: رغم أهلية النساء للامتثال أمام القانون اللبناني، لا يحمي هذا القانون النساء في مسألة العنف الأسري مثلاً، فلا تستطيع النساء التبليغ عن الأذى الذي يتعرّضن له بسبب العوائق الكثيرة القائمة بوجه هذا التبليغ، ولا يستطيع القانون تأمين أي حماية كافية لهنّ ولأطفالهنّ.

على الصعيد الثقافي والاجتماعي: ثمة هيمنة للأفكار الخاطئة التقليدية وسوء استعمال للدين، بل واستغلاله في تبرير اللامساواة والعنف والأذى ضدّ النساء، وتصلّب من قبل المؤسسات الدينية التي ترفض إيجاد مخارج قانونية وإصلاحية لتغيير هذا الواقع.

٣-٣ الحقوق القانونية للمرأة في المنطقة

الدستور اللبناني في المادة ٧
"إنّ كل اللبنانيين سواء لدى القانون، يتمتعون على السواء بالحقوق المدنية والسياسية، ويتحمّلون الفرائض والواجبات العامة دونما فرقٍ بينهم".

في كافّة البلدان العربية، يتساوى جميع المواطنين أمام القانون ما عدا في المملكة العربية السعودية. وقد أدخلت العديد من البلدان العربية تعديلاً خاصاً للدستور يحدّد على وجه خاص ضمان المساواة بين الرجال والنساء، كالجزائر، والبحرين، والعراق، وليبيا، وعمان، وفلسطين، وقطر، وسوريا وتونس؛ لكنّ النساء ما زلن يواجهن في الواقع تمييزاً في قوانين الأحوال الشخصية التي تتبّع المحاكم الدينية في قضايا الزواج والطلاق والإرث والحضانة، وذلك بحسب الطائفة والدين. كما يظهر التمييز بين الرجال والنساء أيضاً في القوانين المدنية المتعلقة بحق إعطاء الجنسية وقوانين العقوبات والعمل.

٤-٣ الحقوق القانونية للمرأة في لبنان

بعض الاتفاقيات الدولية حول حقوق المرأة التي أبرمها لبنان

١٩٥٥: الاتفاقية المتعلقة بحقوق المرأة السياسية والصادرة عن منظمة الأمم المتحدة.

١٩٦٤: الاتفاقية الصادرة عن الأونيسكو المتعلقة بعدم التمييز في مجال التعليم.

١٩٩٦: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو). تحفظ لبنان على المادة ٩ البند ٢ (الجنسية) وبعض بنود المادة ١٦ (قوانين العائلة/ الأحوال الشخصية) والمادة ٢٩ (المرجعية الدولية لحلّ الخلافات بين الدول).

أ- الزنا

إن المواد ٤٨٧ و ٤٨٨ و ٤٨٩ من قانون العقوبات تميّز بين الرجل والمرأة من حيث شروط تحقق الجريمة، ومن حيث العقوبة المفروضة على مرتكب فعل الزنا، وكذلك للإثبات:

تُعتبر المرأة زانية سواء أحصل الزنا في المنزل الزوجي أم في أي مكان آخر، بينما لا يُعاقب الرجل الزاني إلا إذا تمّ فعل الزنا في المنزل الزوجي، أو إذا اتخذ له خليفة جهاًراً في أيّ مكان كان.

العقوبة المفروضة على الرجل الزاني، هي من شهر إلى سنة، بينما العقوبة المفروضة على المرأة الزانية هي الحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين. شريك المرأة الزانية لا يعاقب بالعقوبة نفسها إلا إذا كان متزوجاً، بينما تُنزل بالمرأة عقوبة الزاني نفسها سواء أكانت متزوجة أم لم تكن.

كما أنّ الإثبات في الزنا يجسّد أيضاً التمييز. فإثبات الزنا بحق الزوجة يحصل بشهادة الشهود أو بالقرائن، بينما يُبرّأ المتهّم بالزنا معها لعدم وجود الرسائل والوثائق الخطّية الصادرة عنه، أيّ لعدم توافر الدليل القانوني. وتسقط الدعوى إذا رضي الرجل استثناءً الحياة المشتركة.

ب- الإجهاض

يحظر القانون اللبناني الإجهاض، ولا يسمح إلا بالإجهاض العلاجي ووفقاً لشروط محددة حصراً. يعاقب القانون الدعوة للإجهاض (المادتان ٥٣٩ و ٢٠٩ من قانون العقوبات) وبيع المواد المعدّة لإحداث الإجهاض أو تسهيل استعماله (المادة ٤٠ من قانون العقوبات). ويُعتبر عمل المرأة التي تُجهض نفسها أو عمل من يجهض المرأة برضاها جنحة ويُعاقب بالسجن من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات (المادة ٤١ من قانون العقوبات). أما الإجهاض الحاصل عن قصد من دون رضا المرأة، فيُعتبر جريمة، والذي يؤدي إلى موت المرأة جنائياً.

تستفيد المرأة التي تجهض نفسها للمحافظة على شرفها من عذر مخفّف (المادة ٤٥ من قانون العقوبات) مع الإشارة إلى أنّ العذر المخفّف لا يسري على شريك المرأة (المادة ١٦٦ من قانون العقوبات).

ج- قانون الجنسية

يرعى أحكام الجنسية القرار رقم ١٥ بتاريخ ١٩/١٩/١٩٢٥ والقانون الصادر بتاريخ ١١/١/١٩٦٠. ففي المادة الأولى من هذا القرار، يُعتبر لبنانياً كلّ شخص مولود من أب لبناني أياً كان محلّ ولادته. إناءً، تنتقل الجنسية بالأبوة ولا تنتقل بالأمومة إلا في حالتين استثنائيتين (الابن «غير الشرعي»، طفل المرأة التي حازت على الجنسية اللبنانية بعد وفاة الأب). ولا يمكن الأم اللبنانية منح جنسيتها لأولادها، بينما يسمح القانون للزوج اللبناني بمنح جنسيته إلى زوجته الأجنبية ويمنع على المرأة اللبنانية بأن تعطي جنسيتها إلى زوجها الأجنبي.

إنّ قانون الجنسية يسمح للأم الأجنبية التي اتخذت الجنسية بعد وفاة زوجها اللبناني بأن تعطي هذه الجنسية لأولادها القصر، وبهذا، يعطي القانون امتيازاً للأم الأجنبية على الأم اللبنانية، وامتيازاً للأولاد القاصرين من أم أجنبية مُجنّسة على الأولاد القاصرين من أم لبنانية الأصل.

يقتضي تعديل قانون الجنسية بإقرار التساوي بين الأب والأم لجهة جنسية الأولاد، ورفع التحفظ الذي يسجّله لبنان على المادة التاسعة فقرة ٢ من اتفاقية سيداو.

د- قوانين الأحوال الشخصية

تحفظ لبنان على بعض البنود في المادة ١٦ من اتفاقية سيداو المتعلقة بالزواج والأسرة وبالتساوي في الحقوق والمسؤوليات في الزواج، وحق الوالدة بالتساوي في الولاية

والقوامة والوصاية على أطفالها وتبنيهم، وبحقها في اختيار اسم الأسرة، وذلك من أجل عدم الإخلال بقوانين الأحوال الشخصية المتعلقة بالمحاكم الدينية المختلفة (١٨ طائفة) والتي تتعامل مع نسب الشخص واسمه ومقامه ووضعه العائلي وأهليته، ومنها مع الوصية والإرث. من هنا، نستنتج أنّ في لبنان نصوص قانونية مدنية تُطبّق على جميع اللبنانيين، ونصوص دينية تُطبّق على المسلمين، وأخرى على غير المسلمين، ونصوص تُطبّق على الأجانب.

يعترف القانون اللبناني بالزواج المدني المنعقد خارج أراضيه، حيث يُسجّل في دوائر الأحوال الشخصية. ويعتبر الزواج صحيحاً ويخضع لقانون البلد الذي عُقد فيه الزواج. كما أنّه في حال نشوب نزاع متعلّق بهذا الزواج، فإنّ المحاكم اللبنانية تنظر فيه مطبقةً قانون البلد الذي عُقد فيه الزواج.

تفسير المصطلحات: الكلمات التي نستخدمها أو نسمعها خلال عملنا مع الفئات المعنية

النوع الاجتماعي: مختلف الأدوار والحقوق والمسؤوليات العائدة للنساء والرجال والعلاقات القائمة بينهم. ولا يقتصر المفهوم على النساء والرجال، إنّما يشمل الطريقة التي تحدّد بها خصائصهم وسلوكياتهم وهوياتهم. ويرتبط النوع الاجتماعي عموماً بحالات اللامساواة في النفوذ وفي إمكانية الاستفادة من الخيارات والموارد. وتتأثر المواقع المختلفة للنساء والرجال بالعوامل التاريخية والدينية والاقتصادية والثقافية.

الاسترجال: كلمة تُستخدم كمذمة لبعض النساء، خصوصاً المجموعات النسائية التي تطالب بالمساواة في الحقوق والواجبات. وتُستعمل هذه الكلمة بسبب النظرة إلى قضايا تحرّر المرأة بالشكّ والريبة.

النعومة: أي لطيف وملس، صفة عادةً ما توجّه للذكور الذين لا يمارسون دورهم الاجتماعي التقليدي.

حواء: امرأة آدم، عادة ما تُستعمل كدلالة «لمكر» النساء وخداعهنّ.

رابط دم: علاقة تربط العائلات ببعضها بعضاً، وتعتبر في المفهوم التقليدي مقدّسة، أي الأبوّة والأمومة والأخوة وما يتفرّع منها.

جرائم الشرف: جرائم تُرتكب من قبل ذكور العائلة عادةً، وتهدف إلى قتل الفتيات اللواتي «يلطّخن» شرف العائلة، بسبب الجنس قبل الزواج مثلاً وغيرها من التصرفات.

ختان الفتيات: جميع الإجراءات التي تنطوي على الإزالة الجزئية أو الكليّة للأعضاء التناسلية الخارجية، أو إلحاق إصابات أخرى بالأجهزة التناسلية للإناث، إمّا لأسباب ثقافية أو لأسباب غير طبّية. الختان له عواقب وخيمة على صحة المرأة والطفل، تبدأ من الألم والصدمة العصبية، وصولاً إلى زيادة حالات وفيات الرضّع. وعواقب الختان طويلة الأجل، تشمل العدوى المزمنة وما يصاحبها من آلام، والاضطراب النفسي نتيجة الصدمة العصبية. وقد يتسبّب الختان في عدم الإشباع الجنسي، والشعور بالألم الشديد عند الجماع، وتأخر النشوة الجنسية عند المرأة، خاصة في حالات الاستئصال.

مؤتمر بيجين: اعتمد ممثلو ١٨٩ بلداً إعلان ومنهاج عمل بيجين في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (٤-١٥ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥). ويجسد المنهاج التزاماً دولياً جديداً ببلوغ أهداف المساواة والتنمية والسلام لجميع النساء في كلّ مكان. ويقوم على الالتزامات التي عُقدت خلال عقد الأمم المتحدة بين عامي ١٩٧٦ - ١٩٨٥، بما فيها مؤتمر نيروبي، والالتزامات ذات الصلة التي صدرت عن دورة مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية التي عقدت خلال عقد التسعينيات.

الجمعيات الأهلية والمدنية: مع «المنظمات غير الحكومية»، هي مجموعات أو منظمات لا تبغي الربح ينشئها مواطنون على أساس محلي أو وطني أو دولي. ويتمحور عملها حول مهام معيّنة يقودها أشخاص ذوو اهتمامات مشتركة، وهي تؤدّي مروحة متنوّعة من الخدمات والوظائف الإنسانية، وتُطلع الحكومات على شواغل المواطنين، وترصد السياسات وتشجّع المشاركة السياسية على المستوى المجتمعي (تعريف الأمم المتحدة).

الخطوط الساخنة: خدمة تقدّم الإرشاد والمساعدة عبر هواتف تعمل على مدى أربع وعشرين ساعة، عادةً لتلقي اتصالات خاصّة بموضوع معين، مثل شكوى عنف أو استفسار.

القاضي الشرعي، الروحي والمذهبي: عادةً ما نجده في المحاكم الدينية حيث يبتّ في قضايا الأحوال الشخصية بما يقتضيه الدين.

جنحة: في كثير من نصوص قانون «التّظم القانونية الشائعة تُعرّف بأنها جريمة»، أو عمل إجرامي «أصغر». وعادة يُعاقب على الجنح بعقوبات أخفّ من عقوبات الجنايات وأشد من العقوبات على المخالفات الإدارية. وفي كثير من الأحيان، يُعاقب على الجنح بغرامات مالية. قد تشمل الجنح جرائم مثل: السرقة البسيطة، والاعتداء البسيط، والسلوك غير المنضبط (كالإزعاج أو المشاجرات)، والتخريب البسيط لممتلكات الغير والقيادة المتهوّرة.

وزارة الداخلية: تُعنى وزارة الداخلية والبلديات بشؤون سياسة لبنان الداخلية، من إعداد وتنسيق وتنفيذ، وتسهر على حفظ النظام والأمن، وتشرف على أمور المحافظات، والأقضية، والبلديات، واتّحادات البلديات، والصندوق البلدي المستقلّ، والمختارين، والمجالس الاختيارية، وسائر المجالس المحليّة المنتخبة أو المعيّنة، والقرى، والأماكن الجامعة، والأحزاب، والجمعيات، وتتولى إدارة الأحوال الشخصية، وشؤون اللاجئين، وشؤون الدفاع المدني، والآليات، والسير، وتقوم بكل ما تُعهد به إليها القوانين والأنظمة.

مديرية قوى الأمن الداخلي: يرأسها مدير عام ويكون من درجة لواء. تعمل على ضبط الأمن وحماية المواطنين وتنظيم السير وملاحقة المجرمين والتدخّل عند الحاجة.

الدرك الإقليمي: مجموع مراكز ومخافر وفصائل تنتشر للقيام في مهامها في منطقة محدّدة.

موارد مهمة

Association Najdeh. (2004). Knowledge, Attitudes and Practices of Domestic Violence Among Refugee Communities in Lebanon
http://www.rhrc.org/resources/Association_Najdeh_survey.pdf

BRIDGE (Development - Gender). (2006). Engaging Men in Gender Equality: Positive Strategies and Approaches: Overview and Annotated Bibliography. Institute of Development Studies, University of Sussex
<http://www.bridge.ids.ac.uk/go/bridge-publications/bibliographies/&id=23998&type=Document>

CEDAW, Third Periodic Report of State Parties: Lebanon. July 2006, CEDAW/C/LBN/3

CRTD-A (Center for Research and Development in Action). (2006). Caught in Contradiction: A Profile of Gender Equality and Economy in Lebanon

Chaban, S. (2010). Promoting Gender-Sensitive Justice and Legal Reform in the Palestinian Territories: Perspectives of Palestinian Service Providers, Journal of International Women's Studies, Vol 12 #3

Committee for the Follow-Up on Women's Issues. (2007). The Third Lebanese Shadow Report on the UN Convention on the Elimination of all Forms of Discrimination Against Women.

Committee for the Rights of Lebanese Women (1999). Moussawat fi al-Houqouq wa al-Wajibat [Equality in Rights and Duties], Beirut: March

Concluding Remarks of the Committee on the Elimination of Discrimination Against Women, Fortieth Session, 14 January-1 February 2008, CEDAW/C/LBN/CO/3

ESCWA. (2005). The Millennium Development Goals in the Arab Region 2005 (AMDGR); E/ESCWA/SCU/2005/3/Rev.1, 9 December 2005
<http://www.escwa.un.org/information/publications/edit/upload/scu-05-3.pdf>

Hijab, N. (2003). Women are Citizens Too: The Laws of the State, the Lives of Women. Regional Bureau of Arab States - United Nations Development Program (RBAS-UNDP)

<http://www.undp-pogar.org/publications/gender/nadia/summary.pdf>

Inhorn, M. (1996). Infertility and patriarchy: The cultural politics of gender and family in Egypt. Philadelphia: University of Pennsylvania Press.

International Labour Organization. (2004). Gender and migration in Arab states: The case of domestic workers. Beirut: Regional Office for Arab States

http://www.ilo.org/public/english/region/arpro/beirut/downloads/publ/publ_26_eng.pdf

IWRAW Asia Pacific. The CEDAW Principles, www.iwraw-ap.org

Jacobsen, L.B. (2004a). Educated housewives: Living conditions among Palestinian refugee women. Fafo Report 425. Oslo: Fafo Report.

www.fafo.no/pub/rapp/425/425.pdf

Joseph, S. (1996). Gender and Citizenship in Middle Eastern States. Middle East Report, No. 198, (Jan. - Mar., 1996), pp. 4-10

Kabeer, N. (1999). Resources, agency, achievements: Reflections on the measurement of women's empowerment. Development and Change. 30(1): 435-464.

KAFA, Oxfam GB & United Nations Trust Fund to End Violence Against Women. (2011). Women and Men: Hand in Hand against Violence. Strategies and approaches to working with men and boys for ending violence against women

<http://www.oxfam.org.uk/resources/learning/gender/downloads/women-and-men-hand-in-hand-against-violence-251110-en.pdf>

Karam, A. (1999), Strengthening the Role of Women Parliamentarians in the Arab Region: Challenges and Options. UNDP-POGAR

<http://www.pogar.org/publications/gender/karam2/index.html#intro>

Kelly, S. and Julia, B. (Eds.) (2010). Women's Rights in the Middle East and North Africa (New York, NY: Freedom House; Lanham, MD: Rowman & Littlefield)

<http://freedomhouse.org/template.cfm?page=383&report=86>

Khalidi, A. (2000). Domestic Violence Among Some Palestinian Refugee Communities in Lebanon: an Exploratory Study and Ideas for Further Action, Beirut: Association Najdeh

http://www.rhrc.org/resources/general_reports/con00/con00g.html

Khawaja, M., & Hammoury, N. 2008. Coerced sexual intercourse within marriage: A clinic-based study of pregnant Palestinian refugees in Lebanon. *Journal of Midwifery & Women's Health*. 53(2):150-4, 2008 Mar-Apr.

Moghadam, V. (2007). Feminism, legal reform and women's empowerment in the Middle East and North Africa. *International Social Science Journal*, (59)1

Moghadam, V. (2005). Measuring Women's Empowerment, Participation and Rights in the civil political and social domains, *International Social Science Journal*, LVII (57), 2/184

National Committee for Women's Affairs in Lebanon (2000). *Al-Mar'ah wal Rajul fi Lubnan: Surah Ihsa'iyyah 2000* [Women and Men in Lebanon: a statistical portrait]. Beirut

Oxfam GB Research Report. (2011). *The Effects of Socialization on Gender Discrimination and Violence; A Case Study from Lebanon*. Authored by: Dr. Christine Sylva Hamieh and Dr. Jinan Usta
<http://www.oxfam.org.uk/resources/policy/gender/downloads/rr-gender-discrimination-violence-lebanon-010311-en.pdf>

Sharabi, H. (1988). *Neopatriarchy: A Theory of Distorted Change in Arab Society*. New York and Oxford: Oxford University Press.

Sharaffedin, F. (2008). *Alaam al-Nisa' wa Ahzanihim: al-'ounf al-zawji fi Lubnan dirasah maydaniyah* [Women's Pains and Sorrows: marital violence in Lebanon - a field study], Beirut: Rassemblement Democratique des Femmes Libanaises.

Tucker, J. (ed). (1993). *Arab women: Old boundaries, new frontiers*. Indianapolis: Indiana University Press

UN (1999). *Women's empowerment in the context of human security*. http://www.un.org/womenwatch/ianwge/collaboration/Rep1999_WE.PDF

UN Women (UNiFEM). (2004). *The Progress of Arab Women: One Paradigm, Four Arenas, and More than 140 Million Women*. <http://www.iknowpolitics.org/node/1110>

United Nations Development Programme. (2009). *Lebanon 2008-2009: National Human Development Report: Towards a Citizen's State*.
http://hdr.undp.org/en/reports/national/arabstates/lebanon/NHDR_Lebanon_20082009_En.pdf

UNDP. (2009). *Arab Human Development Report 2009: Challenges to Human Security in the Arab Countries*.
<http://www.arab-hdr.org/contents/index.aspx?rid=5>

UNDP. (2006). Arab Human Development Report 2005: Towards the Rise of Women. <http://www.arab-hdr.org/publications/other/ahdr/ahdr2005e.pdf>

UNFPA. (2011). Assessment of Media Coverage of Gender-Based Violence in Lebanon: Executive Summary. Implemented by: The Lebanese Council to Resist Violence Against Women. <http://www.unfpa.org.lb/Documents/Assesment-of-media-english-yellow-position4.aspx>

UNFPA (2010). 'Report: Delivering as One on Violence Against Women: From Intent to Action.' Interagency Task Force on Violence Against Women

UNFPA. (2011). Review of Gender-Based Violence in Lebanon: Executive Summary. Prepared by: Education for Change. <http://www.unfpa.org.lb/Documents/Review-of-GBV-resource-and-training-englishn-green-.aspx>

UNFPA. (2011). Situational Analysis of Gender-Based Violence in Lebanon: Executive Summary. Prepared by: Center of Arab Women for Training and Research (CAWTAR) <http://www.unfpa.org.lb/Documents/Situation-Analysis-English-Blue-position-1.aspx>

UN Women. (2011). Violence Against Women Prevalence Data: Surveys by Country. http://www.endvawnow.org/uploads/browser/files/vaw_prevalence_matrix_15april_2011.pdf

Women's Rights Monitor Project (2000). Report on the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Women (CEDAW): A brief review of the current state of violations of women's rights in Lebanon, <http://www.inf.org.lb/windex/index.html>

إشراك الرجال العاملين في السياسة في القضاء على العنف ضد النساء

تم إنجاز هذا الدليل بدعم من منظمة «أوكسفام» بريطانيا وتمويل من الاتحاد الأوروبي ضمن إطار مشروع «العمل مع الرجال والفتيان من أجل مناهضة العنف ضد المرأة في الشرق الأوسط».



«كفى عنف واستغلال»

تأسست منظمة «كفى عنف واستغلال» (كفى) في العام ٢٠٠٥ بمبادرة من ناشطات في مجال حقوق الإنسان وفريق عمل متعدّد الاختصاصات؛ وهي منظمة مدنية لبنانية لا تبغي الربح، غير سياسية وغير طائفية، تعتمد مبدأ حقوق الإنسان كمرجعية لها، وتسعى إلى إحقاق المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز، والنهوض بالحقوق الإنسانية للمرأة والطفل. تتطلع «كفى» نحو مجتمع خال من العنف والاستغلال، يضمن تمتع كافة المواطنين بحقوقهم الإنسانية واحترامها وحمايتها وبكفل المساواة في الفرص والتناج. تؤمن «كفى» بأنّ إعمال حقوق المرأة والطفل هي جزء لا يتجزأ من مسيرة بناء أي مجتمع حرّ وعادل.

تعمل «كفى» على مكافحة كافة أشكال العنف والاستغلال الموجهة ضد النساء والأطفال من خلال المدافعة لتعديل واستحداث القوانين وتغيير السياسات والممارسات، وتمكين النساء والأطفال. تركز «كفى» في عملها على المجالات التالية: (١) العنف ضد المرأة (٢) التحرش الجنسي بالأطفال (٣) استغلال النساء والاتجار بهنّ و(٤) التمكين والدعم النفس الاجتماعي والقانوني، وذلك من خلال بناء التحالفات والتأثير على الرأي العام وإعداد البحوث والدراسات وإصدار المنشورات والتدريب ورفع مستوى الوعي المجتمعي وتأمين الدعم للضحايا.



«أوكسفام بريطانيا»

«أوكسفام بريطانيا» منظمة بريطانية إنسانية غير حكومية لا تبغي الربح، مرخصة في لبنان بتاريخ ١٩٩٣/٦/١٠ بموجب المرسوم الجمهوري رقم ٣٥٧٨.

تعمل «أوكسفام بريطانيا» بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني المحليّة على تقديم مساعدات وخدمات في حالات الطوارئ الإنسانية كما وتساهم في تنفيذ مشاريع تنموية، مع التركيز على توفير الفرص الاقتصادية للفقراء والفئات المهمّشة.

الإعداد: فريق عمل «كفى» و فريق عمل «إبتكار»

حقوق الطبع محفوظة لمنظمتي «كفى عنف واستغلال» و«أوكسفام بريطانيا» © ٢٠١٢

منظمة «كفى عنف واستغلال»

ص.ب: ١١٦-٥٠٤٢، بيروت، لبنان

تلفاكس: ١١ - ٣٩٢٣٢٠ - ٩٦١

بريد إلكتروني: kafa@kafa.org.lb

موقع إلكتروني: www.kafa.org.lb

منظمة «أوكسفام بريطانيا» - مكتب لبنان
المصيطبة، شارع أبو شقرا، قرب درج المشاة،
مبنى عامل، الطابق الخامس، بيروت، لبنان
هاتف: +٩٦١ ١ ٣٠٤٧٥٤



تم إعداد هذا الكتيب ضمن مشروع ممّول من الاتحاد الأوروبي. الآراء الواردة هنا تعبر عن آراء الجهات المعدّة وبالتالي لا تعكس وجهة نظر الاتحاد الأوروبي.

فهرس

- ١- ما علاقة العاملين في السياسة بمناهضة العنف ضد المرأة؟
- ٢- من هم السياسيون المعنيون بمسيرة التغيير؟
- ٣- ما الذي نحتاجه للعمل مع السياسيين؟
- ٤- ما هي الرسائل التي نريد إيصالها إلى السياسيين؟
- ٥- كيف نخاطب السياسيين؟

١- ما علاقة العاملين في السياسة بمناهضة العنف ضد المرأة؟

نهدف من خلال العمل مع السياسيين إلى وضع حد للعنف ضد المرأة وبناء شراكة بين المجتمع المدني والجهات الرسمية من أجل: تفعيل قوانين موجودة، وتعديل قوانين ومواد تمييزية، وإدخال قوانين تحدّ من العنف ضد النساء، ووضع استراتيجية وطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، وتطبيق التزامات الدولة اللبنانية أمام المجتمع الدولي، وخلق رأي عام مؤيد لقضيتنا إلخ.

يمكننا اختصار أهمية استهداف هذه الفئة بالتالي:

١- للسياسيين، سواء في السلطة أو خارجها، دور كبير في التأثير في الناس ومواقفهم، وذلك بسبب طبيعة عملهم التي تتطلب عادةً المعرفة العميقة بالمصلحة العامة في بلد معيّن. ويمكّن السياسيون أيضاً دوراً مهماً في تغيير واقع المجتمع وسنّ قوانينه، ولذلك تأثير على تنظيم العلاقات الاجتماعية بما فيها العلاقات الأسرية لناحية ضمان الأمن فيها ولجميع أفرادها.

٢- يُنظر إلى السياسي عادةً على أنه الراعي للحقوق والواجبات السياسية في المجتمع. لذا، فإنّ احتضانه لقضية الحدّ من العنف ضد النساء يساهم في خلق علاقة سليمة بين أعضاء المجتمع بما تقتضيه المصلحة العامة.

٣- تمارس البرامج السياسية والانتخابية دوراً في لفت نظر الناس إلى القضايا التي ينبغي العمل عليها وتحسينها، أو تغييرها، وفق منظور أيديولوجي ومصالح معيّنة يمثلها المرشّح وحزبه، آخذاً في الاعتبار المناخ الشعبي العام والقضايا الطاغية على هموم جمهوره ومطالبه وتطلّعاته. لذا، من مصلحة المرشّح أن يشجّع النساء تحديداً على مناصرته، بما أنّهنّ يمثّلن نصف جمهوره، وإقناعهنّ بأنه سوف يعمل من أجل قضاياهنّ ومصالحهنّ.

٤- للسياسيين، خصوصاً المنتخبين منهم، مصلحة ودور ومسؤولية في التجاوب مع الحملات والمطالب الشعبية وتحويلها إلى قوانين وممارسات، من بينها تأمين الحماية للمرأة، وهو أمر سبق وتحقق في المنطقة، تحديداً في الأردن وتركيا. فعلى ممثلي الشعب، ببساطة، تلبية احتياجات ناخبهم والمطالب التي يرفعونها.

٥- للسياسيين قدرة كبيرة على جذب وسائل الإعلام، حيث يتمتع معظمهم بمنابر إعلامية تتيح لهم التعبير عن مواقفهم. فقد يستعملون تلك المنابر لإيصال رسالتنا ونقلها الى الرأي العام، وقد تؤثر هذه الرسائل بدورها على جمهور هؤلاء السياسيين أو حلفائهم، أو حتى خصومهم السياسيين الذين قد يسعون إلى تبني مواقف شبيهة على سبيل التنافس السياسي.

٢- من هم السياسيون المعنيون بمسيرة التغيير؟

إنّ حقل العمل السياسي هو حقل واسع ومتنوع، ولكلّ فئة ضمن العاملين في السياسة دور يختلف عن دور الفئة الأخرى، وبالتالي، فإنّ كيفية عملنا مع كلّ فئة قد يختلف باختلاف دور هذه الفئة، وقدرتها على التأثير، والفضاءات التي يمكنها التأثير فيها، والسلطات المناطة بها. كما أنه علينا، عند تعاملنا مع السياسيين، تحديد هدفنا بدقة لاختار، بناءً على هذا الهدف، الفئة التي يتوجب استهدافها.

ينقسم العاملون في السياسة في لبنان إلى فئات عدّة:

- الكتل النيابية: هي مجموعة من النواب تجمعهم أهداف أو مصالح مشتركة. قد تكون الكتلة منتمية إلى حزب سياسي واحد أو أكثر، بحسب التحالفات السياسية القائمة. وتشكّل هذه الكتل قوّة ضاغطة داخل البرلمان عبر دعمها لمواقف مؤيدة لقضيتنا من خلال تصويتها لصالح مشروع قانون ما.

- النواب والوزراء: نستفيد من العمل مع النواب والوزراء على مستويين: المستوى الأول يتمثّل بالسلطة التشريعية أو التنفيذية التي يتمتّعون بها؛ فقد نتعاون مع بعض الوزراء الذين يتبنّون قضيتنا مثلاً، عبر استخدام المراكز التابعة لوزاراتهم لتنفيذ نشاطات توعية أو جلسات تدريب (كوزارة الشؤون الاجتماعية). وكذلك، عبر تطبيق بعض المراسيم الإدارية داخل وزارات محدّدة تخدم الهدف الذي نعمل لأجله. أمّا المستوى الثاني فيتمثّل بتمتّع النواب والوزراء بمنابر إعلامية دائمة تتيح لهم التواصل مع الناس. فقد تشكّل هذه المنابر فضاءً يمكننا الاستفادة منه واستعماله من أجل الترويج لقضيتنا. من ناحية أخرى، قد يتمكّن النائب أو الوزير، من خلال هذه المنابر، من التأثير على مواقف الكتلة النيابية التي ينتمي إليها، لكنّ هذا الأمر يبقى مرتبطاً بموقعه ومكانته داخل الكتلة النيابية ومدى تأثيره على توجهاتها.

- يجب أن نتذكر أنه ثمة طريقتين لتعديل قانون أو تقديم مشروع قانون:
- ١- يمكن أي نائب التقدم باقتراح قانون، ويجب أن يوقع عليه عشرة نواب حتى يأخذ مجراه القانوني في اللجان.
 - ٢- يمكن أن يقوم مجلس الوزراء بإرسال مشروع قانون إلى مجلس النواب.
 - ٣- يحتاج تعديل مادة في الدستور إلى أصوات ثلثي المجلس (أي ما يسمى بالأغلبية الموصوفة). أمّا تعديل مادة في القوانين الأخرى، فيستلزم أكثرية مطلقة، أي نصف البرلمان زائد واحد، أي ٦٥ نائب وما فوق.

- الأحزاب وقطاعاتها المختلفة: الحزب السياسي هو مجموعة من الأشخاص الذين يؤمنون بمعتقدات وأفكار معيّنة تحمل رؤية وطرحاً لتنظيم الحياة السياسية والمجتمع، بالإضافة إلى تصور لكيفية عمل الحكومات وعلاقاتها الخارجية والداخلية. بالتالي، تتمتع الأحزاب بقدرة على الاستقطاب، وفقاً للرؤية التي تضعها لتسيير شؤون البلاد، كما أنها تتيح للناس اختيارها على أساس رؤى وبرامج سياسيّة محددة. من خلال ما تقدّم، نرى أنّ للأحزاب السياسية قدرة هائلة على التغيير. فهي قادرة على وضع سياسات حليفة وبرامج انتخابية تأخذ قضيتنا في عين الاعتبار، وفي الوقت ذاته، هي مؤهلة لأن تكون إما في موقع السلطة، أو في موقع المعارضة الذي من خلاله أيضاً تستطيع أن تشكل عامل ضغط على السلطة لدفعها إلى تعديل القوانين، وتغيير سياسيات معينة، إلخ.

في لبنان، تُعتبر هيكلية الأحزاب السياسية، إلى حدّ كبير، هيكلية هرميّة. وبالتالي، فإنّ العمل مع الأحزاب هو أيضاً يختلف باختلاف موقع الفئة المستهدفة، ومصالحها، ودورها، وقدرتها على التأثير، إلخ.

لن نتطرّق في كتيّبنا هذا إلى التركيبة الهرميّة بكامل مستوياتها، بل سنكتفي بذكر ٣ مستويات:

- رؤساء وممثلي الأحزاب: قد يكون هؤلاء على الأغلب نواب أو وزراء، حالّين أو سابقين. من هنا، فإنّ استهدافهم قد يفيدنا على مستويين: الأول يتعلّق بمسؤولياتهم السياسية كوزراء أو نواب، وهنا يتم السعي للحصول على تأييدهم ودعمهم لقضيتنا في البرلمان أو الحكومة؛ والمستوى الثاني مرتبط بحوزتهم على قدرة تأثير كبيرة تطال نسبة كبيرة من الناس (أي جمهورهم)، كما أنّ تأثيرهم داخل الحزب نفسه له أهميّة بالغة على تأييد الحزب ككلّ لقضيتنا.

- القطاعات الحزبية: تلعب القطاعات الحزبية دوراً مهماً على مستوى خلق شبكات تواصل مع الحزب المعني، فضلاً عن إمكانيّة تشكيلها إطاراً يمكن عبره نشر التوعية داخل فئات الحزب المختلفة، عبر نشاطات قد تقوم بتنفيذها، إذا ما كانت مؤيدة لقضيتنا طبعاً. بالإضافة إلى

ذلك، إنّ القطاعات الحزبية تسهّل عملية التواصل مع القيادات الحزبية، وبذلك، هي تزيد من احتمالات نجاحنا في استقطاب الحزب المعني إلى قضيتنا. فالقطاعات الحزبية تؤثر في توجّهات النواب، إذ تشكّل ركناً من أركان الدعم الحزبي، وتالياً الشعبي، للنائب.

- القاعدة العامة للحزب: إنّ العمل مع القاعدة العامة للحزب هو عمل طويل الأمد. وأهمية هذه الفئة تكمن في الثقل الانتخابي الذي تمثّله بالنسبة لرؤساء الأحزاب والسياسيين.

- جمعيات تابعة لأحزاب: من الممكن أن تكون هذه الجمعيات متعاونة إلى حدّ كبير معنا في تنظيم نشاطات داعمة لقضيتنا. وهكذا تعاون يتطلّب عادةً متابعة ومثابرة ليكون له طابع تغييري. لكن علينا الانتباه إلى أنّ هذه الجمعيات تعود دائماً في قراراتها السياسية إلى قيادة حزبيها. والمراد قوله هنا هو أنّ تنفيذ تلك الجمعيات لنشاط داعم لقضيتنا، لا يعني بالضرورة تبني الحزب لوجهة نظرنا كاملة.

٣- ما الذي نحتاجه للعمل مع السياسيين؟

١- المعلومات

- الحقوق والقانون: في العمل مع جميع الفئات، بما فيها السياسيين، يشكّل القانون والدستور المورد الأهم لمعرفة القوانين المتعلقة بالنساء والحقوق والواجبات. كما ويمكننا الاعتماد على الجهات الرسمية ومراكز الأبحاث ومنشورات الأمم المتحدة والتقارير الصادرة عن الجمعيات المختصة، من أجل أن نبني نقاشاتنا وآرائنا على دليل مادّي، وليس على رأي شخصي أو مجرد ترجيحات.

- المعاهدات الدولية المعنية بالمرأة والمبرمة من قبل لبنان. علينا أيضاً التنبيه إلى التحفظات عليها، وخاصة تلك الموضوعة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة- سيداو.

- توصيات هيئات حقوق الإنسان للأمم المتحدة (لجنة سيداو، مجلس حقوق الإنسان، إلخ) المنبثقة عن مراجعات التقارير الدورية للدولة اللبنانية.

- المقاربات السياسيّة المختلفة حول حقوق المرأة وإنهاء العنف ضد المرأة.

- الأوضاع الاجتماعية والقانونية لتجارب النساء المعنّفات.

- المؤشّرات بالأرقام والحقائق التي تبرهن التأثير السلبي والأذى الذي يلحقه العنف على أساس النوع الاجتماعي بالنساء والفتيات، بما في ذلك عاملات المنازل المهاجرات.

- متابعة المواقف والتطوّرات والأفكار والنقاط التي تُطرح، بهدف إعادة استعمالها إذا كانت مفيدة، أو صياغة المقاربة الأكثر فاعليّة في التعامل مع طارحيها.

- معرفة محيطنا جيداً ووضع لائحة بالأحزاب السياسية، ومواقفها، والقطاعات الداعمة ضمنها، وسبل وإمكانية التنسيق.

ينبغي أن نعتمد دوماً على مصدر موثوق. فالمناصرة لا تقوم على تكوين رأي شخصي فقط، بل هي تتطلب معرفة وإلماماً بالقضية التي نعمل عليها وتفصيلها والحقائق المتعلقة بها، لكي نستطيع دحض النقاشات المعارضة لها ببراهين وأدلة عملية دامغة. فنحن نتوجه في هذا الكتيب إلى الرجال العاملين في السياسة والحياة العامة للعمل معهم وإشراكهم في القضاء على العنف ضد المرأة. لذا علينا أن نفكر دائماً بما نريد، ونحدد الهدف ونوع التدخل الذي نتوخاه، وكيفية الوصول إلى هدفنا: أي نوع نقاش وحوار نريد أن نقيم؟

٢- التحالفات:

يكتسب تكوين التحالفات حول قضية محددة أهمية كبيرة تساعد في رفع مستوى الضغط من أجل الوصول إلى الهدف المرجو وذلك قبل التوجه إلى السياسيين. ويمكن إقامة التحالفات أو أشكال أخرى من التعاون مع:

- جمعيات المجتمع المدني: نلتقي في معظم الأحيان مع جمعيات المجتمعات المدني كوننا نعمل سوياً ضمن أطر حقوق الإنسان، وتجمعنا أساساً مبادئ مشتركة. وبالتالي، فإنّ التحالف معها يمكن أن يكون مثمراً جداً على مستوى الضغط والاستشارة وتشارك الخبرات والتجارب، وتنظيم تحركات مشتركة. فالسياسي كلما استشعر أنّ المطلب هو مطلب مُحتضن من قبل عدد كبير من جمعيات المجتمع المدني، كلما أخذ هذا المطلب على محمل الجد. وهنا يمكن الإشارة إلى الدور الكبير الذي لعبه «التحالف الوطني لتشريع حماية النساء من العنف الأسري» في مسيرة الحملة لإقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري، والذي ضمّ عدداً كبيراً من جمعيات المجتمع المدني النسائية وغير النسائية.
- السياسيين الداعمين أنفسهم: إنّ وجود نائب أو وزير أو سياسي ذي جمهور وتأثير كبيرين داعم لنا يشكّل نقطة مهمة ننطلق منها نحو كسب المزيد من التأييد في الوسط السياسي.
- الإعلام: يهتم السياسيون إلى حد كبير بالمادة التي يقدمها الإعلام عنهم، أكان على مستوى الأسلوب أو المضمون أو على مستوى التواتر. فالإعلام، إذا ما كان حليفاً لنا، باستطاعته أن يشكّل قوّة ضاغطة قد تدفع بالسياسي إلى تبني قضيتنا (كأن يتبنى الإعلام حملتنا الإعلامية، أو يطرح أسئلة تتعلق بقضيتنا على السياسيين الذين يستضيفهم)، أو إعادة النظر في موقفه من قضيتنا.

- الشخصيات الإعلامية والشخصيات العامة: تلعب الشخصيات الإعلامية البارزة والشخصيات العامة دوراً أكبر من حيث التأثير والضغط على السياسيين، فهي تتمتع بقاعدة شعبية كبيرة تتابع برامجها أو إطلاقاتها بشكل متواصل، وتتأثر بطروحاتها والمواضيع التي تثيرها. من

هنا، يمكن أن تمارس هذه الشخصيات تأثيراً على الرأي العام الذي يأخذه السياسي بعين الاعتبار.

- الخبراء القانونيين والمحامين: إذا كان هدفنا تعديل قانون ما، فإنّ هؤلاء، وخاصة الداعمين منهم، يستطيعون من خلال معرفتهم واختصاصهم تزويدنا بالحجج القانونية اللازمة لدعم قضيتنا، وكذلك مساعدتنا في صياغة مشروع قانون أو اقتراح تعديل بعض النصوص. كما أنهم يستطيعون لفت نظرنا إلى الثغرات القانونية وكيفية الاستفادة منها واستنباط طرق جديدة لخرق المواد واستنتاج الأسباب الموجبة قانونياً لتعديل أو استحداث مادة قانونية. وهي معلومات وطرق يمكننا استخدامها لتقوية حججنا لدى عملنا وتواصلنا مع السياسي.

٤- ما هي الرسائل التي نريد إيصالها إلى السياسيين؟

من المفيد أن نكون مسلّحين دوماً بالمعلومات الكافية التي تبيّر رغبتنا في تعديل قانون ما. أما الرسائل التي نريد توجيهها، فتختلف بحسب مرحلة حملة المناصرة. فمرحلة إعداد مشروع القانون، كما ذكرنا، تتطلب إما تقديمه كاقترح من أحد النواب المؤيدين على الأقل، أو إحالته من مجلس الوزراء. في ما يتعلّق بموضوعنا، فإنّ الرسائل التي نوجّجها ينبغي أن تتركز على المعلومات المتعلقة بالعنف ضد النساء، بالإضافة إلى كآفة المواثيق الدولية والإحصاءات ذات الصلة.

أما في المرحلة الثانية، أي عندما يصبح لدينا مشروع قانون، فعلى متابعة التطوّرات بحذر، ومراقبة الأطراف الداعمة والمعارضة لاستنباط طرق مختلفة في الضغط على الطرفين من أجلّ إما زيادة الدعم وإما تغيير الموقف من معارض إلى داعم.

في مرحلة دراسة القانون، يجب الانتباه إلى التعديلات التي قد تطرأ على مشروع القانون وتوجيه رسائل ترتبط بهذه التعديلات تحديداً. في هذا الإطار، فإنّ التحالف الوطني مثلاً، من خلال عمله على تشريع حماية النساء من العنف الأسري، وعلى إثر استثناء الاغتصاب الزوجي من مشروع القانون الذي كان قد تقدّم به، قام بحملة ضغط إعلامية وإعلانية وجّه من خلالها رسائل متعلّقة بالاغتصاب الزوجي (الاغتصاب جريمة لومين ما ارتكبتها- الاغتصاب الزوجي كمان جريمة)، إلى جانب حملة ذكر فيها أسماء النواب الذين يدرسون مشروع القانون، لاهمهم فيها على عدم تجريمهم للاغتصاب الزوجي وحملهم مسؤولية تشويه القانون. وعلى إثر الحملة، أعاد النواب النظر بكيفية صياغة هذه المادة، واضطرّ نواب داعمون للمشروع إلى إجراء مؤتمرات صحافية لتبيان موقفهم، الأمر الذي أثار أيضاً على موقف كتل نيابية أخرى من القضية.

إلى ذلك، يمكننا أن نطلب من السياسي أو الحزب الحليف أن يدرج موضوع مناهضة العنف ضد المرأة في برنامجه الانتخابي، أو أن يتناول القضية خلال إطلاقاته الإعلامية وفي المهرجانات الخطابية. لكن علينا أن نعي أنه في بداية تعاوننا مع السياسي، من الأفضل أن نطلب أموراً بسيطة وسهلة المنال لكي نراكم الإنجازات الصغيرة ونصل لاحقاً إلى مرحلة نطلب فيها أموراً أكثر نوعيّة. لذا، فإنّ المتابعة والتواصل الدائمين هما شرطان في بالغ الأهمية لتحقيق أي عمل مجدٍ مع هذه الفئة.

٥- كيف نخاطب السياسيين؟

من المهمّ عندما نخاطب السياسيين:

- أن يكون ملقناً جاهزاً لجهة توفر المعلومات، أو مشروع القانون، المعاهدات الدولية إلخ.
- مشاركة التجارب في مقابلة السياسيين سواء سلبية أو إيجابية.
- الانتباه إلى مظهرنا لإضفاء طابع جدي على المقابلة.
- عدم التطرّق إلى نقاشات سياسية لا تمت إلى الموضوع بصلة.
- الإلمام الجيّد بالتركيبة السياسية القائمة.
- القدرة على إيصال رسالتنا بشكل واضح وسريع. فنحن نعلم أنّ السياسيين لا يملكون وقتاً كثيراً للمناقشة المستفيضة، وغالباً ما تكون مدّة المقابلة معهم قصيرة.

إشراك الشرطة في القضاء على العنف ضد النساء

تم إنجاز هذا الدليل بدعم من منظمة «أوكسفام» بريطانيا وبتحويل من الاتحاد الأوروبي ضمن إطار مشروع «العمل مع الرجال والفتيان من أجل مناهضة العنف ضد المرأة في الشرق الأوسط».



«كفى عنف واستغلال»

تأسست منظمة «كفى عنف واستغلال» (كفى) في العام ٢٠٠٥ بمبادرة من ناشطات في مجال حقوق الإنسان وفريق عمل متعدّد الاختصاصات؛ وهي منظمة مدنية لبنانية لا تبغي الربح، غير سياسية وغير طائفية، تعتمد مبدأ حقوق الإنسان كمرجعية لها، وتسعى إلى إحقاق المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز، والنهوض بالحقوق الإنسانية للمرأة والطفل. تتطلع «كفى» نحو مجتمع خال من العنف والاستغلال، يضمن تمتع كافة المواطنين بحقوقهم الإنسانية واحترامها وحمايتها وبكفل المساواة في الفرص والتناج. تؤمن «كفى» بأنّ إعمال حقوق المرأة والطفل هي جزء لا يتجزأ من مسيرة بناء أي مجتمع حرّ وعادل.

تعمل «كفى» على مكافحة كافة أشكال العنف والاستغلال الموجهة ضد النساء والأطفال من خلال المدافعة لتعديل واستحداث القوانين وتغيير السياسات والممارسات، وتمكين النساء والأطفال. تركز «كفى» في عملها على المجالات التالية: (١) العنف ضد المرأة (٢) التحرش الجنسي بالأطفال (٣) استغلال النساء والاتجار بهنّ و(٤) التمكين والدعم النفس الاجتماعي والقانوني، وذلك من خلال بناء التحالفات والتأثير على الرأي العام وإعداد البحوث والدراسات وإصدار المنشورات والتدريب ورفع مستوى الوعي المجتمعي وتأمين الدعم للضحايا.



«أوكسفام بريطانيا»

«أوكسفام بريطانيا» منظمة بريطانية إنسانية غير حكومية لا تبغي الربح، مرخصة في لبنان بتاريخ ١٩٩٣/٦/١٠ بموجب المرسوم الجمهوري رقم ٣٥٧٨. تعمل «أوكسفام بريطانيا» بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني المحليّة على تقديم مساعدات وخدمات في حالات الطوارئ الإنسانية كما وتساهم في تنفيذ مشاريع تنموية، مع التركيز على توفير الفرص الاقتصادية للفقراء والفئات المهمّشة.

الإعداد: فريق عمل «كفى» و فريق عمل «إبتكار»

حقوق الطبع محفوظة لمنظمتي «كفى عنف واستغلال» و«أوكسفام بريطانيا» ٢٠١٢ ©

منظمة «كفى عنف واستغلال»

ص.ب: ٥٠٤٢-١١٦، بيروت، لبنان

تلفاكس: ١١ - ٣٩٢٣٢٠ - ٩٦١+

بريد إلكتروني: kafa@kafa.org.lb

موقع إلكتروني: www.kafa.org.lb

منظمة «أوكسفام بريطانيا» - مكتب لبنان
المصيطبة، شارع أبو شقرا، قرب درج المشاة،
مبنى عامل، الطابق الخامس، بيروت، لبنان
هاتف: +٩٦١ ١ ٣٠٤٧٥٤



تم إعداد هذا الكتيب ضمن مشروع ممّول من الاتحاد الأوروبي. الآراء الواردة هنا تعبر عن آراء الجهات المعدّة وبالتالي لا تعكس وجهة نظر الاتحاد الأوروبي.

فهرس

- ١- ما علاقة قوى الأمن الداخلي بمناهضة العنف ضد المرأة؟
- ٢- من هم قوى الأمن المعنيون بمسيرة التغيير؟
- ٣- ما الذي نحتاجه للعمل مع قوى الأمن الداخلي؟
- ٤- ما هي الرسائل التي نريد إيصالها إلى قوى الأمن الداخلي؟
- ٥- كيف نخاطب قوى الأمن الداخلي؟

١- ما علاقة قوى الأمن الداخلي بمناهضة العنف ضد المرأة؟

تلعب قوى الامن الداخلي دوراً أساسياً في مناهضة العنف الموجه ضد المرأة. إنّ الهدف من العمل مع هذه الفئة يعود إلى الصلاحيات المنوطة بها كونها الجهة التي تلجأ إليها المرأة المعتقة في حال أرادت التقدم بشكوى ضد المعتف. لكن تبقى مؤسسة قوى الأمن الداخلي، إن لجهة البناء أو لجهة ثقافة عناصرها، غير مؤهلة للتعامل مع قضايا النساء، على الرغم من وجود بعض الأفراد المتحسسين لمسألة العنف ضد المرأة. لذلك نحن بحاجة إلى تحسيس هذه الفئة على قضايا النساء والعنف الموجه ضدهنّ، وخاصة على حاجة النساء الملحة إلى مكان آمن يستقبل شكوايهم ويتابع ملفاتهم بدقة وجدية وخصوصية ويؤمن لهنّ الحماية اللازمة، في ظلّ تصاعد العنف الموجه ضدهنّ داخل الأسرة وخارجها.

يمكننا اختصار أهمية إشراك قوى الأمن الداخلي في مواجهة العنف الممارس على المرأة بالتالي:

١- إن مراكز الشرطة هي الملجأ الوحيد الذي يمكن النساء أن يلجأن إليه لطلب الحماية والأمن وللتبليغ عن حالات العنف عامة والعنف الأسري خاصة. لذلك، فإن لقوى الأمن دوراً أساسياً في التدخل لحمايتهم وحلّ المشاكل والخلافات بين الناس بشكل عام. فالمحقق في مركز الشرطة هو صلة الوصل بين المرأة المشتكية والنائب العام، حيث يقوم بإبلاغ الأخير عن شكوى المرأة ويتلقّى منه التعليمات لأخذ الإجراءات المناسبة لحماية المشتكية أو توقيف المعتف.

٢- إدماج قضايا النوع الاجتماعي من خلال العمل مع الشرطة لكي يستقبلوا قضايا النساء بجدية أكبر وبدون استخفاف، من خلال توفير بيئة آمنة للنساء اللواتي يتقدّمن بشكوى عنف. وبالتالي، فإنّ ضابط الشرطة أيضاً يستفيد من خلق بيئة آمنة للنساء في الشارع مثلاً، أو داخل مراكز الشرطة، إذ من شأن ذلك أن يشجّع النساء على التبليغ عن التحرش الجنسي والعنف الأسري وغيرها من الجرائم، وبالتالي الحدّ من حصولها ومتابعتها بشكل جدي.

٣- عادة ما يتأثر المجتمع بالشرطة، خصوصاً عندما تتدخل بشكل إيجابي وتساهم في حماية فرد من أفراد المجتمع. من هنا، إنّ الشرطة، في تدخلها في لوضع حد لممارسة العنف على النساء، تجتهد مثلاً جيداً للمجتمع يشجعه على تغيير سلوكياته ومواقفه من هذه القضية.

٤- لا يزال رجال الشرطة في لبنان غير متحتسسين لمسألة العنف المبني على النوع الاجتماعي وقضايا المساواة الجندرية، وبالتالي فإنهم لا يملكون الثقافة أو الآليات اللازمة التي تخولهم التعامل مع النساء المعتنقات. ويمكن لمس ذلك من خلال رصد لشكاوى النساء التي يتم التعاطي معها بعدم اكتراث، حيث تسود العقلية التقليدية التي تعتبر العنف الأسري شأنًا عائلياً خاصاً لا صلاحية للشرطة به، بغض النظر عن الأذى الذي قد يلحق بالمرأة في حال لم يتم التعامل مع شكاوها بالجدية اللازمة. من هذا المنطلق، هناك ضرورة لإدخال مفاهيم العنف المبني على النوع الاجتماعي على ممارسات رجال الشرطة بغية تحسيسهم على المسألة وتوضيح الخطورة الكامنة وراء الممارسات المعتمدة حالياً.

٢ - من هم رجال الشرطة المعنيون بمسيرة التغيير؟

إذا أردنا أن نتوجّه إلى الشرطة، ينبغي أن نتوجّه إلى رأس الهرم، أي المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي، إذ لا بدّ من طلب إذن المدير العام للأمن الداخلي في حال رغبتنا بتنفيذ نشاط معيّن مع قوى الأمن، فالضابط نفسه لا يملك القرار. ويتم طلب الإذن عبر توجيه كتاب رسمي من المنظّمة إلى المدير العام لقوى الأمن الداخلي، يتضمّن المعلومات الوافية المتعلقة بالنشاط: ماهيّة النشاط، وأهدافه، والمشروع الذي يندرج ضمنه، وأجندة النشاط، ومدّته، وتاريخه ومكانه. قد نطلب عبر الكتاب أن يحضر عناصر أو ضباط معيّنين نذكر أسماءهم صراحة، أو أن تقوم المديرية بترشيح أسماء عناصر ترى أنهم يناسبون المعايير التي يتطلّبها النشاط/التدريب.

من المهمّ ذكر الدعم الذي قدّمه اللواء أشرف ريفي مدير عام قوى الأمن الداخلي لمسيرة حملة تشريع حماية النساء من العنف الأسري منذ إعداد الصياغة، حيث انتدب الرائد إيلي أسمر للمشاركة في صياغة مسودة قانون حماية النساء من العنف الأسري. وقد تُرجم تبنيّه للحملة من خلال استجابته لطلب منظمة «كفى عنف واستغلال» القيام بورشة عمل مع عدد من الضباط ضمن مشروع «تعزيز العمل مع الرجال والفتيان لمناهضة العنف ضد المرأة» بهدف وضع استراتيجية عمل مع قوى الأمن لتحسين أداء مراكز الشرطة ضمن المتاح قانوناً، بانتظار إقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري والإعداد لقطعة متخصصة لدى قوى الأمن لتلقي شكاوى النساء.

يُستحسن أن نبني الثقة مع المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي قبل التوجّه إليها بطلب نشاط مشترك. ويمكننا بناء الثقة عبر إرسال كتاب وطلب لقاء مع المدير العام. يجب أن نضمّن الكتاب معلومات عن الجمعية/المؤسسة وأهدافها، وطبيعة عملها. فمن المهمّ جداً أن تتعرّف قوى الأمن على الجمعية وخلفياتها ومصادر تمويلها قبل إجراء أي نشاط مشترك معها.

من هم الأفراد الذين نريد استهدافهم في نشاطاتنا؟

- يمكننا أن نطلب من المدير العام لقوى الأمن الداخلي أن يسمي لنا مجموعة من الضباط أو من الذين يتولون مهاماً محددة نريد استهدافها، في حال أردنا القيام بتدريب أو ندوة، كما يمكننا أن نختار أسماء هؤلاء إذا كانت لنا علاقة سابقة معهم.
- يمكننا استهداف قوى الأمن من خلال وحدة التدريب التي استحدثتها المديرية. من شأن هذه الوحدة أن تسهّل عملنا نظراً لاحتوائها على أفراد يملكون مهارات تدريبية وقدرة على إيصال رسالتنا إلى مجموعات أخرى من عناصر قوى الأمن الداخلي. مثلاً، يمكننا التنسيق مع المعهد التدريبي الخاص بقوى الأمن لإدراج قضية العنف الموجه ضد النساء على أجندة التدريبات التي يجرونها.
- يمكننا استهداف عناصر مخفر معيّن في منطقة معينة، مع العلم أنّ عناصر قوى الأمن الداخلي هم دائماً عرضة لتغيير مراكز خدمتهم ومواقعهم الجغرافية.
- يمكننا المتابعة مع المخفر من خلال عمليّة رصد لحالات العنف وعدد الشكاوى التي يتلقاها وكيفية التعامل معها ومع قضايا النساء المعنّفات، وكيفية كتابة المحضر. فمثلاً، من خلال تجربة منظّمة «كفى» في متابعة قضايا العنف الأسري، لوحظ أنّ التعهّد الذي من المفترض أن يضمن الحماية اللازمة للمرأة من المعنّف، يحتوي على عبارات فضفاضة تبرّر العنف، مثل «أتعهد أن لا أعنفها بشرط أن لا تستفّرني».

إنّ أفراد قوى الأمن الداخلي المكلفين من قبل المديرية بحضور نشاطاتنا هم ملزمون بالحضور، ممّا يضمن لنا مشاركتهم على امتداد فترة النشاط.

٣- ما الذي نحتاجه للعمل مع قوى الأمن الداخلي؟

١- المعلومات:

- الحقوق والقانون: في العمل مع جميع الفئات، بما فيها الشرطة، يشكّل القانون والدستور المورد الأهم لمعرفة القوانين المتعلقة بالنساء والحقوق والواجبات. كما ويمكننا الاعتماد على الجهات الرسمية ومراكز الأبحاث ومنشورات الأمم المتحدة والتقارير الصادرة عن الجمعيات المختصة، من أجل أن نبني نقاشاتنا وآرائنا على دليل مادّي، وليس على رأي شخصي أو مجرد ترجيحات.

- الحقوق التي نتمتع بها في دوائر الشرطة، والإجراءات المتبعة لتقديم شكوى.

- الإطلاع على مدوّنة السلوك الخاصة بقوى الأمن الداخلي. يمكننا الإطلاع على مدوّنة سلوك قوى الأمن الداخلي على الرابط التالي:
<http://93.185.92.38/isf/docs/CoCArab.pdf>

- المعرفة الجيدة بصلاحيات قوى الأمن الداخلي ومهامها والهرميّة التي تخضع لها. يمكننا الإطلاع على مهام قوى الأمن عبر الرابط التالي:
<http://www.isf.gov.lb/Arabic/RightMenu/GeneralInfo/Missions/Pages/Missions.aspx>

- أوضاع وتجارب النساء المعتقات مع الشرطة وفي المخافر.

- الانتهاكات في المخافر التي نقرأ عنها أو نعرفها شخصياً، والتي قد تفيدنا في لقائنا مع أحد عناصر الشرطة.

- المؤشرات بالأرقام والحقائق التي تبرهن عن التأثير السلبي والأذى الذي يلحقه العنف على أساس النوع الاجتماعي بالنساء والفتيات، بما في ذلك عاملات المنازل المهاجرات.

٢- علينا أيضاً متابعة المواقف والتطورات المتعلقة بالشرطة، والأفكار والنقاط التي تُطرح، إلى جانب البحث عن التجارب المثلى بهدف إعادة استعمالها إذا كانت مفيدة، أو صياغة المقاربة الأكثر فاعلية للتعامل معهم.

٣- ينبغي أن نحظى بصفة رسمية (مؤتسسة، جمعية..)، فلا يمكننا كأفراد أن نطلب من قوى الأمن الداخلي التعاون معنا في نشاط ما.

٤- ما هي الرسائل التي نريد إيصالها إلى قوى الأمن الداخلي؟

- من المهم جداً مخاطبة الجانب الإنساني لدى قوى الأمن الداخلي. فمن المفيد أن نتوجه إليهم بصفتهم آباءً وأزواجاً وإخوةً لنساء قد يواجهن العنف، وذلك من أجل تحسيسهم على مسألة العنف الموجه ضد النساء، وحثهم على التدخل وتأمين الحماية.
- التأكيد على دورهم في تطبيق العدالة وتأمين الحماية لجميع المواطنين.
- دور الشرطة في الحد من انتشار الجرائم والأعمال المخلة بالقانون، والعمل على القضاء عليها.
- التأثير السلبي لعدم استجابة عناصر الشرطة للنساء المعنفات على المجتمع بشكل عام.
- التأثير السلبي على النساء اللواتي يتم تجاهلهن في مراكز الشرطة عند التبليغ عن اعتداء جسدي أو لفظي.
- دور الشرطة في فرض الحماية والأمن لكل المواطنين.
- دور الشرطة في تعزيز دور المواطنة ومساواة جميع المواطنين أمام القانون.
- التساهل والتغاضي عن العنف الأسري مثلاً، يشجع الأحداث والمعتدين على تكرار العنف خارج دائرة الأسرة.

ه- كيف نخاطب قوى الأمن الداخلي؟

من المهمّ عندما نخاطب قوى الأمن الداخلي أن:

- نشدّد دائماً على الشراكة التي نريد بناءها في عملنا مع قوى الأمن.
- لا نبدأ حوارنا أو مداخلتنا بذكر السلبيّات، بل نحاول أن نكون إيجابيين ومن ثم نوضح الأمور التي نريد أن نبدي ملاحظتنا عليها.
- لا ننطلق من خلفية أنّنا نمتلك الحقيقة والصواب.
- لا نذكر أبداً أسماء الضبّاط أو العناصر المعنّيين بحالة الانتهاك عند ذكرنا لأمثلة معيّنة.
- ننتبه دائماً، في حال أردنا إبراز وثائق كالمحاضر مثلاً، إلى إخفاء اسم محرّر المحضر والمعلومات الشخصيّة كافة.
- نختار مكاناً مريحاً ولائقاً لاستضافة عناصر قوى الأمن الداخلي إذا أردنا إجراء تدريب معهم.
- نحاول ألاّ ننجز وراء إبداء أي رأي سياسي أو طائفي.

- عندما نقوم بدورة تدريبية بالشراكة مع قوى الأمن الداخلي، من المفيد الاستعانة بميسرٍ من بينهم، ومن المهم أن يكون الميسر أعلى رتبة من المتدربين. فالرتب تشكل عاملاً أساسياً في الالتزام بقوانين التدريب والإصغاء والمشاركة الفاعلة.

- من المهم أيضاً أن نعرف أن هناك ضباط لديهم مهارات وخبرات تدريبية وأنه بإمكاننا الاستعانة بوحدة التدريب التابعة لقوى الأمن من أجل تأمين الميسر أو حتى تسميته.

- إن وجود محامين ومدّعين عامين وقضاة في الدورة التدريبية يساعدنا كثيراً في إيصال رسائنا.

إشراك الرجال العاملين
في مجال القضاء والمحاماة
في القضاء على العنف ضد النساء

تم إنجاز هذا الدليل بدعم من منظمة «أوكسفام» بريطانيا وبتحويل من الاتحاد الأوروبي ضمن إطار مشروع «العمل مع الرجال والفتيان من أجل مناهضة العنف ضد المرأة في الشرق الأوسط».



«كفى عنف واستغلال»

تأسست منظمة «كفى عنف واستغلال» (كفى) في العام ٢٠٠٥ بمبادرة من ناشطات في مجال حقوق الإنسان وفريق عمل متعدّد الاختصاصات؛ وهي منظمة مدنية لبنانية لا تبغي الربح، غير سياسية وغير طائفية، تعتمد مبدأ حقوق الإنسان كمرجعية لها، وتسعى إلى إحقاق المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز، والنهوض بالحقوق الإنسانية للمرأة والطفل. تتطلع «كفى» نحو مجتمع خال من العنف والاستغلال، يضمن تمتع كافة المواطنين بحقوقهم الإنسانية واحترامها وحمايتها وبكفل المساواة في الفرص والتناج. تؤمن «كفى» بأنّ إعمال حقوق المرأة والطفل هي جزء لا يتجزأ من مسيرة بناء أي مجتمع حرّ وعادل.

تعمل «كفى» على مكافحة كافة أشكال العنف والاستغلال الموجهة ضد النساء والأطفال من خلال المدافعة لتعديل واستحداث القوانين وتغيير السياسات والممارسات، وتمكين النساء والأطفال. تركز «كفى» في عملها على المجالات التالية: (١) العنف ضد المرأة (٢) التحرش الجنسي بالأطفال (٣) استغلال النساء والاتجار بهنّ و(٤) التمكين والدعم النفس الاجتماعي والقانوني، وذلك من خلال بناء التحالفات والتأثير على الرأي العام وإعداد البحوث والدراسات وإصدار المنشورات والتدريب ورفع مستوى الوعي المجتمعي وتأمين الدعم للضحايا.



«أوكسفام بريطانيا»

«أوكسفام بريطانيا» منظمة بريطانية إنسانية غير حكومية لا تبغي الربح، مرخصة في لبنان بتاريخ ١٩٩٣/٦/١٠ بموجب المرسوم الجمهوري رقم ٣٥٧٨.

تعمل «أوكسفام بريطانيا» بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني المحليّة على تقديم مساعدات وخدمات في حالات الطوارئ الإنسانية كما وتساهم في تنفيذ مشاريع تنموية، مع التركيز على توفير الفرص الاقتصادية للفقراء والفئات المهمّشة.

الإعداد: فريق عمل «كفى» و فريق عمل «إبتكار»

حقوق الطبع محفوظة لمنظمتي «كفى عنف واستغلال» و«أوكسفام بريطانيا» ٢٠١٢ ©

منظمة «كفى عنف واستغلال»

ص.ب: ١١٦-٥٠٤٢، بيروت، لبنان

تلفاكس: ١١ - ٣٩٢٣٢٠ - ٩٦١

بريد إلكتروني: kafa@kafa.org.lb

موقع إلكتروني: www.kafa.org.lb

منظمة «أوكسفام بريطانيا» - مكتب لبنان
المصيطبة، شارع أبو شقرا، قرب درج المشاة،
مبنى عامل، الطابق الخامس، بيروت، لبنان
هاتف: +٩٦١ ١ ٣٠٤٧٥٤



تم إعداد هذا الكتيب ضمن مشروع ممول من الاتحاد الأوروبي. الآراء الواردة هنا تعبر عن آراء الجهات المعدّة وبالتالي لا تعكس وجهة نظر الاتحاد الأوروبي.

فهرس

- ١- ما علاقة العاملين في القانون بمناهضة العنف ضد المرأة؟
- ٢- من هم المحامون والقضاة المعنّون بمسيرة التغيير؟
- ٣- ما الذي نحتاجه للعمل مع المحامين والقضاة؟
- ٤- ما هي الرسائل التي نريد إيصالها إلى المحامين والقضاة؟
- ٥- كيف نخاطب المحامين والقضاة؟

١- ما علاقة العاملين في القانون بمناهضة العنف ضد المرأة؟

للقضاة والمحامين دور أساسي في وضع حدّ للعنف ضد المرأة كونهم على تماس مباشر مع قضايا النساء في المحاكم وفي القانون. فالمحامون يرافعون عن قضايا العنف ضد المرأة في المحاكم، من قضايا أحوال شخصية (طلاق، حضانة، إلخ)، إلى قضايا عنف معنوي (تهديد، محاولة تشويه سمعة المرأة، إلخ)، جسدي (ضرب وإيذاء قد يصل إلى حدّ القتل)، جنسي (كالتحرّش الجنسي والاعتصاب)؛ والقضاة هم الذين يصدرون الأحكام في هذه القضايا. لذلك، نعتبر أنّ لهذه الفئة أهمية بالغة تكمن في أنها معنيّة مباشرة بتأمين وتحصين الحماية القانونية للنساء. وعليه، من المهمّ إدماجها بشكل فاعل في عملنا في مناهضة العنف ضد المرأة.

يمكننا اختصار أهمية استهداف المحامين والقضاة بالتالي:

١- المحامون والقضاة هم المعنيون بشكل مباشر بجعل القانون والقضاء مساحة آمنة للفئات المجتمعية المهمّشة، وبالأخص النساء، واتّسام هذه المساحة بالعدالة والإنصاف. من هنا، إنّ دورهم في استخدام القانون لتحصيل حقوق النساء دور مهم جداً، كذلك الأمر بالنسبة إلى إبداء آرائهم وتقديم مراجعاتهم القانونية بغية تعديل القوانين لتصبح أكثر إنصافاً للنساء. فالمحامون والقضاة، انطلاقاً من موقعهم وواجبهم بتأمين العدالة للجميع، معنيّون بشكل مباشر بوضع القانون إلى جانب النساء المعنّفات.

٢- ينظر المجتمع إلى القضاة والمحامين باحترام وتقدير بالقياس لامتلاكهم معرفة وفهم عميقين بالقضايا الاجتماعية والقانونية، ممّا يعطيهم قدرة على التأثير على الرأي العام في قضايا مختلفة، من ضمنها قضية حماية النساء ومناهضة العنف ضدهنّ.

٣- ٦٠٪ من الجسم القضائي رجال. لذلك، من المهمّ جداً العمل على تحسين القضاء على قضايا المساواة الجندرية، لما يساهم ذلك في تغيير نظرهم وكيفية تعاطيهم مع قضايا النساء في المحاكم. لكن وإن كان استهداف الرجال في الجسم القضائي خطوة ضروريّة،

إلا أنه لا بدّ أيضاً من استهداف الـ ٤٠٪ من القضاة النساء إذ إنّ الفكر الذكوري ليس حكراً على الرجال ووجود الحسّ الجندي لدى القضاة النساء لا يقلّ أهميّة عن وجوده لدى القضاة الرجال. بهذه الخطوة، يمكننا تجنّب قدر المستطاع أن يصدر القضاة أحكاماً مبنية على خلفية ثقافية مجحفة بحق المرأة، خصوصاً في ما يتعلق بقضايا «الشرف». فعلى سبيل المثال، وفي إحدى قضايا «جرائم الشرف» بحق إحدى النساء، أصدر القاضي حكماً مخفّفاً بحق الأخ الذي قتل شقيقته، على اعتبار أنّ الضحّة ارتكبت خطأً جسيماً وضع الأخ في حالة غضب شديدة دفعته إلى قتلها، والقانون اللبناني أصلاً يعطي حكماً مخفّفاً في حالة الغضب (المادة ٢٥٢ من قانون العقوبات). وهنا نلاحظ أن القاضي أصدر حكماً أخلاقياً على الضحّة مبنياً على ثقافة ذكورية. لذا، ولتفادي مثل هذه الأحكام الظالمة، من المهمّ أن نسعى إلى رفع وعي القضاة حول قضية التمييز الجندي ضد النساء والعنف ضدهنّ.

٤- إدماج قضايا النوع الاجتماعي في العمل القانوني من خلال تشجيع المحامين على تبني قضايا النساء بشكل أكبر والدفاع عنها عبر مرافعاتهم، أو عبر تقديمهم الاستشارات القانونية للنساء المعنّفات.

٥- تأمين وتحسين الحماية القانونية للنساء من خلال المناصرة من أجل تغيير أو تحديث قوانين تحمي النساء، أو من خلال الاستعانة بالاتفاقيات الدولية التي تخصّ النساء في المحاكم اللبنانية (في المرافعات والأحكام).

٢- من هم المحامون والقضاة المعنيون بمسيرة التغيير؟

إنّ حقل العمل القانوني (هنا نعني بشكل خاصّ المحامين والقضاة) هو حقل واسع ومتنوّع، ولكلّ فئة داخل هذه المجموعة خصوصيتها. فالمحامي يختلف عن القاضي، وقاضي الجزاء يختلف عن قاضي الأحوال الشخصية. وبالتالي، فإنّ كميّة عملنا مع كلّ فئة تختلف بحكم الموقع والدور المناط بها. لذلك، حين نعمل مع المحامين والقضاة، يجدر بنا تحديد أهدافنا أولاً، ومن ثمّ اختيار الفئة الواجب استهدافها.

ينقسم العاملون في القانون إلى فئات عدّة:

- المحامون: هم الذين يقدّمون المرافعات القانونية في المحاكم. ويمكننا الاستفادة من التعاون معهم على مستويين: المستوى الأوّل يتمثّل بحضّهم على استلام عدد أكبر من قضايا النساء في المحاكم وتقديم الاستشارات القانونية للنساء المعتقات؛ والمستوى الثاني بدفعهم إلى أن يصبحوا حلفاء أقوياء لنا من خلال مشاركتهم في حملات المناصرة التي نقوم بها عبر تقديم الحجج والمرافعات القانونية التي تخدم قضيتنا. تجدر الإشارة إلى أنه يمكننا استهداف المحامي بشكل فردي أو من خلال نقابة المحامين.

- المحامون المتدرّجون: هم من انتسبوا إلى النقابة لكنّهم لا يزالون يحتاجون إلى التدرّج في مكتب محاماة قبل أن يتمكّنوا من مواولة المهنة بشكل مستقلّ. من المفيد استهداف المتدرّجين الذين لا يزالون في أوّل مشوارهم، إذ يسهّل علينا ذلك تحسيسهم على قضية العنف ضد المرأة وإدماج المفاهيم والأدوات التي تخدم قضيتنا في عملهم منذ البدء. نستطيع استهدافهم عبر نقابة المحامين التي تنظّم محاضرات دورية إلزامية، فيمكننا مثلاً تنظيم محاضرة حول العنف ضدّ المرأة ضمن هذا البرنامج.

- يسهّل التعاون مع نقابة المحامين عملنا إذ إنّ النقابة هي التي تتولّى مهمّة تأمين الحضور حين نتفق معها على تنظيم محاضرة أو ورشة عمل. ويمكننا العمل في النقابة عبر ثلاث لجان: لجنة المرأة، ولجنة الأسرة، ولجنة حقوق الإنسان.

- القضاة: يُوزَّع القضاة على فئات عدة وفقاً للمناصب التي يتولَّونها. يمكننا العمل مع القضاة الجزائريين مثلاً، بما أنهم معنيون بشكل مباشر بكل أشكال العنف التي تشكّل جرماً يعاقب عليه القانون، كضرب النساء وإيذاءهنّ، وقتلهنّ، واغتصابهنّ، والتحرّش الجنسي بهنّ. أيضاً يمكن العمل مع المدعين العامين الذين يتواصلون مباشرةً مع رجال الشرطة والمخافر التي تتلقى شكاوى النساء. لذلك، من الضروري جداً استهداف هذه الفئة للعمل معها والتأثير على قراراتها وخطواتها. وتجدر الإشارة إلى أنّ القضاة هم في تنقل دائم بين المحاكم، فمن يكون قاضياً في محاكم الأحوال الشخصية في الحاضر، يمكن أن يتم تعيينه قاضياً في المحاكم التجارية في المستقبل. من هنا أهميّة استهداف الجسم القضائي كاملاً، بمعزل عن المحكمة التي يعمل فيها القاضي. وعلينا الانتباه أيضاً إلى أنه، بخلاف المحامين، لا يمكن العمل مع القاضي بشكل فرديّ، بل يتوجّب علينا الحصول أولاً على إذن من وزارة العدل يتم طلبه من قبل القاضي نفسه أو من قبلنا.

٣- ما الذي نحتاجه للعمل مع المحامين والقضاة؟

١- المعلومات

- الحقوق والقانون: في العمل مع جميع الفئات، بما فيها المحامين والقضاة، يشكّل القانون والدستور المورد الأهم لمعرفة القوانين المتعلقة بالنساء والحقوق والواجبات. كما ويمكننا الاعتماد على الجهات الرسمية ومراكز الأبحاث ومنشورات الأمم المتحدة والتقارير الصادرة عن الجمعيات المختصة، من أجل أن نبني نقاشاتنا وآرائنا على دليل مادي، وليس على رأي شخصي أو مجرد ترجيحات.

- المعاهدات الدولية المعنية بالمرأة والمبرمة من قبل لبنان. علينا أيضاً التنبيه إلى التحفظات عليها، وخاصة تلك الموضوعة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة- سيداو.

- توصيات هيئات حقوق الإنسان للأمم المتحدة (لجنة سيداو، مجلس حقوق الإنسان، إلخ) المنبثقة عن مراجعات التقارير الدورية للدولة اللبنانية.

- المقاربات السياسيّة المختلفة حول حقوق المرأة وإلغاء العنف ضد المرأة.

- الأوضاع الاجتماعية والقانونية لتجارب النساء المعنّفات.

- المؤسّسات بالأرقام والحقائق التي تبرهن عن التأثير السلبي والأذى الذي يلحقه العنف على أساس النوع الاجتماعي بالنساء والفتيات، بما في ذلك عاملات المنازل المهاجرات.

ينبغي أن نعتمد دوماً على مصدر موثوق. فالمناصرة لا تقوم على تكوين رأي شخصي فقط، بل هي تتطلب معرفة وإماماً بالقضية التي نعمل عليها، وتفصيلها، والحقائق المتعلقة بها، لكي نستطيع دحض النقاشات المعارضة لها ببراهين وأدلة عمليّة دامغة. فنحن نتوجّه في هذا الكتيب إلى المحامين والقضاة للعمل معهم وإشراكهم في القضاء على العنف ضد المرأة. لذا علينا أن

نفكر دائماً بما نريد، ونحدّد هدفنا ونوع التدخّل الذي نتوخّاه، وكيفية الوصول إلى الهدف: أي نوع نقاش وحوار نريد أن نقيم؟

بالفعل، فإنّ للمحامين والقضاة دور أساسي في عملية مناهضة العنف الموجه ضد المرأة. فمثلاً، كان للقضاة دور أساسي في حملة تشريع حماية النساء من العنف الأسري، حيث استعانت منظمة «كفى»، عند صياغتها لمسودة مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري، بمجموعة من القضاة (القاضي جون قزي، القاضية هيلين اسكندر، القاضية جويل فواز)، الذين كان لهم دور كبير في استنباط مواد عادلة لا تتناقض مع قانون العقوبات أو الدستور اللبناني. من جهة أخرى، ثمة استفادة كبيرة من التعاون مع المحامين، وهناك عدد من المحامين المتطوّعين الذين يتولّون في قضايا عنف أسري لصالح نساء يلجأن إلى مراكز الاستماع والإرشاد في بعض الجمعيات. إلى ذلك، يمكن الاستعانة بهم إذا ما كانوا مهتمّين بالبحث القانوني للقيام بدراسات قانونية تبرز الحاجة إلى قوانين جديدة، أو إلى تعديل قوانين تمييزية موجودة. على سبيل المثال، نذكر الدراسة التي أجرتها الأستاذة ماري روز زلزل «شكاوى النساء بين قانون العقوبات وقانون الحماية» التي رصدت مدى فعالية نظام العدالة الحالي وقدرته على الاستجابة إلى حاجات النساء المعنّفات اللواتي تجزّأن على كسر جدار الصمت، ولجأن إلى القانون طلباً للإنصاف والحماية.

٢- التحالفات:

يمكننا التوجه إلى المحامين والقضاة من دون تشكيل تحالفات. ففي كلّ الحالات، بإمكانهم متابعة قضايا النساء وإصدار دراسات قانونية والمساعدة في صياغة قانون ما، إلخ. لكن في بعض الأحيان، قد نحتاج في عملنا مع المحامين والقضاة إلى تحالفات تساعدنا على توحيد الرسائل والمطالب التي نريد توجيهها إلى الفئات المعنية.

في عملنا مع المحامين والقضاة يمكننا التعاون مع:

- جمعيات المجتمع المدني: نلتقي في معظم الأحيان مع جمعيات المجتمعات المدني كوننا نعمل سوياً ضمن أطر حقوق الإنسان، وتجمعنا أساساً مبادئ مشتركة. وبالتالي، فإنّ التحالف معها يمكن أن يكون مثمراً جداً، خصوصاً لبناء علاقات جيّدة مع محامين (إن يقدّم الكثير من المحامين استشارات قانونية للجمعيات، والعديد منهم متطوّع أصلاً بشكل فاعل فيها)؛ ومع القضاة أيضاً الذين تجمعهم علاقة جيدة بالجمعيات والذين يفيدونها بأراء واجتهادات قانونية.

- الإعلام: إنّ التشبيك بين الإعلام والمحامين والقضاة أمر في بالغ الأهمية، حيث أنّ الإعلام يقدم لهم منابر للإدلاء بآرائهم القانونية التي تصبّ في مصلحة قضيتنا. وللقانونيين أصلاً تأثير كبير على الرأي العام لما يمثّلون عموماً من مهارة ومصداقية عاليتين. لكن، مجدداً، ينبغي ألا ننسى أنّ القضاة يحتاجون إلى إن من وزارة العدل قبل أي ظهور إعلامي.

- الخبراء القانونيين والمحامين: إذا كان هدفنا تعديل قانون، فإنّ هؤلاء، وخاصة الداعمين منهم، يستطيعون من خلال معرفتهم واختصاصهم تأمين الإرشادات اللازمة لكيفية صياغة مشروع قانون أو تعديل بعض النصوص. كما ويستطيعون لفت نظرنا إلى بعض الثغرات القانونية ودعمنا بخبرتهم لجهة استنباط طرق جديدة لخرق المواد واستنتاج الأسباب الموجبة قانونياً لتعديل مادة ما.

٤- ما هي الرسائل التي نريد إيصالها إلى المحامين والقضاة؟

كما سبق وذكرنا آنفاً، إنّ الرسائل التي نوجّهها إلى المحامين تختلف عن تلك التي نوجّهها إلى القضاة. فالمحامون يتمتّعون بهامش أكبر في التحرك والعمل معنا نظراً إلى أنّهم لا يحتاجون إلى موافقة مسبقة من جهة معيّنة. لكن بشكل عام، نحن نتطلّع إلى أن يكون للمحامين والقضاة معاً دور فاعل في مناصرة قضيتنا، انطلاقاً من كونهم جميعاً معنيين بتحقيق العدالة للنساء، والتي تشكّل الحماية القانونية إحدى أهم أدواتها.

بالنسبة إلى المحامي، يمكن التواصل معه إمّا عبر العلاقات الشخصية، أو عبر نقابة المحامين، أو عبر منظمات المجتمع المدني التي تتمتع بعلاقات جيدة مع محامين يناصرون قضاياها. ويمكننا العمل مع المحامين من أجل أن يتوكلوا في قضايا نساء معنّفات في المحاكم. من المجدي في هذا الصدد التركيز على أن يستند المحامي في مرافعاته إلى المعاهدات الدولية (كمعاهدة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة - سيداو)، وذلك من أجل ترسيخ العمل بهذه الاتفاقية في القضاء اللبناني كونها تشكّل أطر الحماية الأنجع للنساء في غياب تشريعات وطنية تحميهنّ. في هذا الإطار، يمكن تنظيم ورش عمل للمحامين حول المعاهدات الدولية بهدف تمكينهم من استخدامها في مرافعاتهم. من جهة أخرى، يمكننا حضّ المحامين على الانخراط المباشر في عملنا من خلال إسنادنا، مثلاً، بالحجج والمراجعات القانونية التي تخدم قضيتنا، وكذلك تشجيعهم على التطوع في المنظمات التي تُعنى بحقوق المرأة، ومناهضة العنف ضدها بشكل خاص، من خلال تولّيهم المجاني لقضايا نساء أو تقديمهم استشارات قانونية لهنّ. وأخيراً، يمكننا دفع المحامين إلى مساندة حملات المناصرة التي تخصّ قضية مناهضة العنف ضد المرأة عبر المداخلات الصحافية والمشاركة في برامج إعلامية تتناول الموضوع. يمكن في هذا السياق تنظيم ورش عمل وتدريب المحامين على كيفية التعاطي مع الإعلام في مختلف وسائله.

أمّا القضاة الحلفاء لنا، فيمكننا العمل معهم على تسجيل سوابق قضائية في أحكامهم، استناداً إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تخصّ المرأة. وتكمن أهميّة هذه السوابق

في أنه يمكن البناء عليها في قضايا مستقبلية أخرى، فضلاً عن أنها تخدم أهداف قضيتنا بشكل مباشر. وفي حال إصدار قاضٍ لحكم يشكّل سابقة في الجسم القضائي، من المهم جداً إبراز ذلك الحكم أمام الرأي العام وفي الإعلام من أجل تشجيع هذا القاضي وتحفيز المزيد من القضاة على تكرار التجربة.

في هذا الإطار، يمكننا أيضاً تنظيم ورش عمل حول النوع الاجتماعي والاتفاقيات الدولية، أو حول كيفية تعاطي القضاء مع شكاوى النساء، وهو أمر في غاية الأهمية، خصوصاً للمتدعين العامين الذين يتواصلون بشكل مباشر مع المخاوف. نشير إلى أنّ القضاة يحتاجون إلى إذن من وزارة العدل للمشاركة في ورش عمل، ويستلزم ميثاق الإذن تبرير اختيارنا لأسماء القضاة المشاركين (لجهة المنصب الذي يشغله، الاختصاص، إلخ)؛ كما يجدر الذكر أنّ هذا الإذن لا يلزم القاضي بالحضور. لذلك، من الأفضل أن نبقى على تواصل جدي مع القضاة لنضمن حضورهم قدر المستطاع. نشير إلى أنّ الإذن يسري أيضاً على الإطلاقات الإعلامية والمداخلات في المحاضرات التي ننظّمها (حضور قاضي كمستمع في محاضرة لا يتطلب إذن). وأخيراً، يمكننا الاستفادة من القاضي إذا ما ساندنا في حملتنا عبر تقديم الحجج والمراجعات القانونية التي تدعم مطلبنا.

ه- كيف نخاطب المحامين والقضاة؟

من المهمّ عندما نخاطب المحامين والقضاة:

- أن يكون ملقناً جاهزاً لجهة توقّر المعلومات، أو مشروع القانون، أو المعاهدات الدولية

- مشاركة التجارب في مقابلة المحامين والقضاة سواء سلبية أو إيجابية

- الانتباه إلى مظهرنا لإضفاء طابع جدي على المقابلة

- عدم التطرّق إلى مواضيع حسّاسة تخصّ القضاء، كالتدخل السياسي أو الفساد. علينا التنبّه أيضاً إلى أنّه يُمنع على القاضي إبداء رأي سياسي، وبالتالي فإنّ تناول المواضيع السياسية يشكّل إحراجاً له، الأمر الذي قد يجعله متردداً في التعامل معنا. لذا يُفضّل أن يبقى حديثنا معه مقتصرّاً على الإطار القانوني والتجارب القضائيّة

- الإلمام الجيّد بالقوانين والمعاهدات الدولية والتجارب القانونية السابقة.

إشراك رجال الدين في القضاء على العنف ضد النساء

تم إنجاز هذا الدليل بدعم من منظمة «أوكسفام» البريطانية وتمويل من الاتحاد الأوروبي ضمن إطار مشروع «العمل مع الرجال والفتيان من أجل مناهضة العنف ضد المرأة في الشرق الأوسط».



«كفى عنف واستغلال»

تأسست منظمة «كفى عنف واستغلال» (كفى) في العام ٢٠٠٥ بمبادرة من ناشطات في مجال حقوق الإنسان وفريق عمل متعدّد الاختصاصات؛ وهي منظمة مدنية لبنانية لا تبغي الربح، غير سياسية وغير طائفية، تعتمد مبدأ حقوق الإنسان كمرجعية لها، وتسعى إلى إحقاق المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز، والنهوض بالحقوق الإنسانية للمرأة والطفل. تتطلع «كفى» نحو مجتمع خال من العنف والاستغلال، يضمن تمتع كافة المواطنين بحقوقهم الإنسانية واحترامها وحمايتها وبكفل المساواة في الفرص والتناج. تؤمن «كفى» بأنّ إعمال حقوق المرأة والطفل هي جزء لا يتجزأ من مسيرة بناء أي مجتمع حرّ وعادل.

تعمل «كفى» على مكافحة كافة أشكال العنف والاستغلال الموجهة ضد النساء والأطفال من خلال المدافعة لتعديل واستحداث القوانين وتغيير السياسات والممارسات، وتمكين النساء والأطفال. تركز «كفى» في عملها على المجالات التالية: (١) العنف ضد المرأة (٢) التحرش الجنسي بالأطفال (٣) استغلال النساء والاتجار بهنّ و(٤) التمكين والدعم النفس الاجتماعي والقانوني، وذلك من خلال بناء التحالفات والتأثير على الرأي العام وإعداد البحوث والدراسات وإصدار المنشورات والتدريب ورفع مستوى الوعي المجتمعي وتأمين الدعم للضحايا.



«أوكسفام بريطانيا»

«أوكسفام بريطانيا» منّمة بريطانية إنسانية غير حكومية لا تبغي الربح، مرّخصة في لبنان بتاريخ ١٩٩٣/٦/١٠ بموجب المرسوم الجمهوري رقم ٣٥٧٨.

تعمل «أوكسفام بريطانيا» بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني المحليّة على تقديم مساعدات وخدمات في حالات الطوارئ الإنسانية كما وتساهم في تنفيذ مشاريع تنموية، مع التركيز على توفير الفرص الاقتصادية للفقراء والفئات المهمّشة.

الإعداد: فريق عمل «كفى» و فريق عمل «إبتكار»

حقوق الطبع محفوظة لمنظمتي «كفى عنف واستغلال» و«أوكسفام بريطانيا» ٢٠١٢ ©

منظمة «كفى عنف واستغلال»

ص.ب: ١١٦-٥٠٤٢، بيروت، لبنان

تلفاكس: ١١ - ٣٩٢٣٢٠ - ٩٦١

بريد إلكتروني: kafa@kafa.org.lb

موقع إلكتروني: www.kafa.org.lb

منظمة «أوكسفام بريطانيا» - مكتب لبنان
المصيطبة، شارع أبو شقرا، قرب درج المشاة،
مبنى عامل، الطابق الخامس، بيروت، لبنان
هاتف: +٩٦١ ١ ٣٠٤٧٥٤



تم إعداد هذا الكتيّب ضمن مشروع ممّول من الاتحاد الأوروبي. الآراء الواردة هنا تعبّر عن آراء الجهات المعدّة وبالتالي لا تعكس وجهة نظر الاتحاد الأوروبي.

فهرس

- ١- ما علاقة رجال الدين بمناهضة العنف ضد المرأة؟
- ٢- من هم رجال الدين المعتيون بمسيرة التغيير؟
- ٣- كيف نخاطب هذه الفئات وما هي الرسائل التي نريد إيصالها؟
- ٤- بناء شبكات تعاون

١- ما علاقة رجال الدين بمناهضة العنف ضد المرأة؟

إنّ مناهضة العنف ضد المرأة يستلزم العمل الجاد على تغيير المفاهيم الذكورية المترسخة في بنية المجتمع بكيّته، وبالتالي العمل على الترويج لأفكار جديدة تنبذ الذكورية. إنّ أحد أهم معايير النجاح في تحقيق ذلك يكمن في خلق تغيير في المواقف والآراء، يلحقه تغيير في السلوكيات القائمة في المجتمعات كافة. في هذا الإطار، يتبيّن أنّ لرجال الدين دور أساسي في منظومة بناء الأفكار المجتمعية وتحديد السلوكيات وتغييرها، من خلال العمل على تنقية المفاهيم الدينية من الشوائب الذكورية المستمدة من العادات والتقاليد السائدة.

يمكننا اختصار أهمية دور رجال الدين في مناهضة العنف ضد المرأة بالتالي:

١- يُعتبر المجتمع اللبناني بغالبية، على الرغم من التنوع الطائفي فيه، مجتمعاً يعتمد على الدين كمرجعية له في تحديد سلوكياته وطريقة تعامله مع الأمور المستجدة حوله. وعلى الرغم من وجود قوانين مدنية تحكم حياة الناس، بحسب النظام اللبناني، إلا أنّه غالباً ما يتم الاستناد إلى الدين لتحديد «المسموح» و «الممنوع».

٢- يتطلّع الناس إلى رجال الدين على أنهم قادة المجتمع (الطائفة) ويحذون حذوهم في العديد من الأمور. من هنا، يمكن القول إنّ رجل الدين حين يدعو إلى مناهضة العنف ضد المرأة، يتّسع بذلك أعضاء مجتمعه إلى ممارسة سلوك شخصي مناهض للعنف ضد المرأة.

٣- يملك رجال الدين، بالإضافة إلى سلطتهم في البيت في قضايا الأحوال الشخصية، سلطة معنوية ودينية تنبثق من اضطلاعهم على الدين واعتماد الناس على آرائهم لتفسير الدين وتوضيحه واستنباط أحكام جديدة.

٤- لرجال الدين في لبنان تأثير على السياسيين، وبالتالي فإنّ تبنيهم لمواقف مناهضة للعنف قد يشكّل ضغطاً على هؤلاء.

ه- يُعتبر الدين فضاءً واسعاً لنشر أفكار ذات قيمة إنسانية عالية. وتتشارك الأديان، على اختلافها، أحكاماً وقيماً تدعو إلى احترام كرامة الإنسان والخير والعدالة والرحمة إلخ. في الوقت نفسه، ثمة حاجة ضرورية للإضاءة على تلك القيم وتنقية المفاهيم الدينية من الشوائب الذكورية التي ألبستها العادات والتقاليد ثوباً دينياً.

انطلاقاً من هذه المعطيات، نرى أنه لا بدّ من استهداف هذه الفئة للعمل معها على نشر ثقافة تنبذ العنف، وذلك عبر الاستعانة برجال دين قادرين على التوجّه إلى الناس بأفكار تخلو من الرواسب الذكورية، وبالتالي تغيير مواقف الناس ومن ثمّ سلوكياتهم، ممّا سيسهم في تحقيق هدف مناهضة العنف ضد المرأة.

٢- من هم رجال الدين المعنيون بمسيرة التغيير؟

نهدف من خلال عملنا مع رجال الدين إلى حصّهم على الدعوة إلى نبذ العنف وتكثيف جهودهم في مجال الترويج لقراءات ومفاهيم دينية تُظهر روحية الدين التي تدعو إلى احترام كرامة الإنسان وقيم التسامح والانفتاح. من هنا، نحن نركّز على دور رجال الدين كدعاة لقيم اجتماعية وأخلاقية معيّنة. وعليه، ستقتصر الفئات التي نستهدفها على اثنتين، هي:

١- المرجعيات الدينية

٢- الخطباء

١- لماذا المرجعيات الدينية؟

إنّ اللبنانيين، على اختلاف انتماءاتهم الطائفية، يلتزمون عموماً برأي وتعاليم المرجعيات الدينية. فهي تملك القدرة على استنباط تفسيرات مختلفة للدين وتقديم قراءات دينية جديدة تختلف إلى حدّ ما عن تلك الموجودة والرأجة حالياً. فمعظم التعاليم المعممة اليوم تكترس النظرة التقليديّة للعلاقات الجندريّة وتحدّد الأدوار النمطيّة للرجال والنساء التي تشكّل المنطلق الأساسي للعنف ضد المرأة. من هنا، يمكن اعتبار هذه القراءات خطراً على صورة الدين إذ إن ما تعكسه في غالبية الأحيان هو في الحقيقة التسلّط الذكوري.

من جهة أخرى، إنّ قوة المرجعيات الدينية تكمن في وجود جمهور واسع يتبعها ويحذو حذوها. فرأي البطريرك، مثلاً، يؤثر في كثير من المسيحيين. والتغيير الذي يحدثه موقف من البطريرك يكون مناهضاً للعنف ضد المرأة، قادر أن يطل شريحة كبيرة من الناس تلتزم بما يقوله بصفته مصدراً موثوقاً. كما أنّه قد يدفع برجال دين آخرين من الطائفة المسيحية إلى نشر هذا الموقف خلال ترأسهم لقتاس الأحد، ودعم قضية مناهضة العنف ضد المرأة بطريقة فاعلة. في هذا السياق، يمكن الإشارة إلى تجربة منظمة «كفى عنف واستغلال» في الضغط نحو إقرار مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري، حيث يمكن أن نتلمّس مدى تأثير المرجعيات الدينية في دعم أو محاربة القضية التي نعمل عليها. فمثلاً حين أصدرت دار الفتوى، متمثلة بمفتي الجمهورية الشيخ محمد رشيد قباني، موقفاً مناهضاً

مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري، أصبح من الصعب جداً الحصول على دعم
لثاني من رجال دين سنة للفضية خوفاً من عواقب مخالفتهم لموقف دار الفتوى الرسمي.

٢- لماذا الخطاب؟

يلعب الخطاب دوراً أساسياً وديناميكياً فعالاً لكونهم على تواصل دائم مع الجمهور، سواء
أكان ذلك في خطب الجمعة لدى الطوائف الإسلامية أو في القدايس لدى الطوائف
المسيحية. تتسم عادة القدايس وخطب أيام الجمعة بالوعظ الديني والتطرق إلى قضايا
اجتماعية وإظهار رأي الدين في كيفية معالجة هذه القضايا وموقفه منها، ويتردّد إليها عادة
الكثير من الناس. وبخلاف المرجعيّات، يكون الخطاب على تماس مباشر مع الناس، حتى
خارج إطار دور العبادة. فمثلاً، غالباً ما يلجأ الناس في القرى إلى رجال الدين لطلب المشورة
منهم في قضايا شتى. لذلك، من المهم أن نتعاون معهم، فهم قد يساعدوننا في إيصال
رسالتنا وترويجها في هذا الفضاء. بالإضافة إلى ذلك، إنّ ما يقال خلال خطب الجمعة عند
المسلمين أو عظات القداس عند المسيحيين، نادراً ما يبقى داخل دور العبادة؛ فهو غالباً
ما يغدو موضوع نقاش وتداول ما بين الناس. من هنا، نحن نعتبر أنه بإمكان هذه الفئة
أداء دور أساسي في عمليّة التوعية والتحسيس المجتمعي على نبت كافة أشكال العنف ضدّ
المرأة. وبالإضافة إلى التصنيف أعلاه، من المهم أن نعرف أيضاً ما هو موقف رجال الدين
الذين نريد التوجّه إليهم من قضيّة مناهضة العنف ضد المرأة. فيمكن تقسيمهم، بحسب
مواقفهم، إلى ثلاث فئات: الداعمون، المتأرجحون، والمعارضون.

الخطباء نادراً ما يكونون مستقلين. ففي معظم الأحيان، هم تابعون لمرجعية دينية تملّي
عليهم موضوع خطبتهم، وهو الأمر الذي حصل في جميع المساجد التابعة لدار الفتوى عندما
تركزت خطبهم على الخطر الذي يهدّد الثقافة الإسلامية وتفكك الأسرة الذي يسببه مشروع
قانون حماية النساء من العنف الأسري.

- **الداعمون:** هم رجال الدين المتنوّرون والمقتنعون بالكثير من مبادئنا، وهم بمقدورهم
أن يكونوا رافعة للمبادئ التي نعملها ومدخلاً لتغيير المفاهيم الدينية السائدة التي تشجع
التمييز ضد النساء. في هذا الإطار، من المهم التركيز على تحويلهم من داعمين حياديّين إلى
داعمين فاعلين، أي العمل على انتقالهم من مستوى القول إلى مستوى العمل الملموس.
عملياً، إنّ هذه الفئة هي التي سوف تروّج على الأرجح لثقافة مناهضة العنف داخل دور
العبادة وتساهم في إنتاج معرفة وقراءات دينية بديلة تقدّمية تتماشى مع مبادئ حقوق
الإنسان.

- **المتأرجحون:** هم رجال الدين الذين لم يكونوا موقفاً صلباً من قضيتنا. وبالتالي هم مستعدون للنقاش، وللتحوّل إلى داعمين. من المهم أن نتوجّه إليهم ونقدّم لهم الأدوات والحجج الكافية لنستميلهم إلى جانبنا فلا يغدون معارضين.

- **المعارضون:** هم رجال الدين الذين يروّجون للتعاليم الدينية التقليدية التي نسعى إلى تغييرها ومجابهتها بقراءات بديلة تتماشى مع مبادئ المساواة بين الرجل والمرأة. ويكون هؤلاء الرجال عادةً من المواجهين الأبرز لقضيتنا. حتّى أنّ النقاط المشتركة بيننا وبينهم شبه منعدمة.

إنّ معرفة موقع رجال الدين بالنسبة إلى قضيتنا يمكن أن يساعدنا في تحديد أولوياتنا والمكان المناسب الذي يجب أن تنصّب فيه جهودنا. فعلى سبيل المثال، هناك احتمال ضئيل جداً لإفناع معارض بقضيتنا، خصوصاً إذا كانت منطلقاته دينية تقليدية يستحيل مناقشته بها من موقعنا المدني. فمن الأجدى إنداً تركيز جهودنا على الداعمين والمتأرجحين ليصبحوا جزءاً فاعلاً من حملتنا.

بناء على ما سبق، يتوجّب علينا رصد مواقف رجال الدين من قضية العنف ضد المرأة وتحديد التمايز في ما بينها بغية إعادة استعمالها في حال كانت مفيدة لنا وصياغة المقاربة الأكثر فاعلية في التعامل مع هذه الفئة. تجدر الإشارة إلى أنه في حال لم يصدر عن رجل دين معيّن أي موقف من قضية مناهضة العنف ضد المرأة، فذلك لا يعني أنه لا يمكننا أن نكون فكرة عمّا إذا كان رجل الدين هذا داعم، متأرجح أو ممانع؛ ففي هذه الحالة، يمكن رصد مواقفه من قضايا اجتماعية معيّنة تتعلّق بحقوق المرأة (كقضية الجنسية، الأحوال الشخصية، إلخ) لمحاولة استنباط موقفه من قضية العنف ضدّ المرأة بشكل عام.

مواقف داعمة لمرجعيات دينية:

بالفعل، تطالعنا فتاوى متنوّرة تحرّم العنف ضد المرأة، أبرزها الفتوى التي أصدرها العلامة سماحة السيد محمد حسين فضل الله التي تحرّم جرائم الشرف. يمكن الاطلاع على الفتوى بواسطة الرابط التالي:

<http://arabic.bayynat.org.lb/nachratbayynat/idaaat/idaat226.htm>

كما أنّ بطريرك أنطاكية وسائر المشرق، صاحب الغبطة مار بشارة بطرس الراعي، كان قد أبدى شكره وامتنانه لما تقوم به الهيئات المدنية من مبادرات تساهم في تحديث القوانين، مؤثّداً أن لا ملاحظات لديه على مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري، مانحاً الجميع بركته الرسولية.

من الجدير أيضاً ذكر موقف راعي أبرشية بيروت للروم الأرثوذكس المطران الياس عودة في عظة يوم الأحد ٧١ نيسان ٢٠١٢ التي أبدى خلالها دعمه لمشروع قانون يجرم العنف الأسري، حيث تساءل: «كيف يمكن أن يُرفض في القرن الحادي والعشرين قانون يمنع اضطهاد المرأة وتعنيفها والتسلط عليها واستعبادها وظلمها؟ المرأة هي الأم والأخت والابنة والحفيدة والزوجة والزميلة في العمل، فكيف يسمح إنسان لنفسه بالإساءة إليها أو الحدّ من حريتها أو تعنيفها أو اغتصابها؟ هل يقبل أي رجل أن تساء معاملته ابنته أو حفيدته؟ لماذا يسيء إنذاراً إلى ابنة رجل آخر أو حفيدته؟ المرأة في المسيحية مساوية للرجل وشريكة، وهي على صورة والدة الإله مكرّمة ومحترمة... المرأة تستحق كلّ احترام وتقدير، وعليها أن تحافظ على كرامتها وطهارتها وفضائلها لتفرض وجودها وتنال حقوقها وتمنع عنها كلّ استغلال.»

٣- كيف نخاطب هذه الفئات وما هي الرسائل التي نريد إيصالها؟

كما ذكرنا سابقاً، لا يجوز أن نهدر طاقتنا وجهودنا على رجال الدين المعارضين، بل حري بنا تركيز جهودنا على رصد والتعزف إلى رجال دين منفتحين على مختلف الآراء، سواء أكانوا داعمين لقضيتنا أو متأرجحين. ويجدر بنا أيضاً تقدير مدى استعدادهم لتقديم آراء دينية جديدة تكون بديلة عما هو سائد اليوم.

أيضاً، عند مقابلة رجل الدين، يجب الانتباه إلى أننا إذا دخلنا مكاناً له قوانينه الخاصة، علينا احترام هذه القوانين لناحية التصرف واللبس بشكل معيّن، وغيرها من الأمور.

لذلك، من المفيد تحديد أولوياتنا بالنسبة إلى الأشخاص الذين علينا استهدافهم بالدرجة الأولى من بين رجال الدين الداعمين والمتأرجحين. لذا، علينا أن نعرف مدى تأثيرهم في الدائرة الصغرى (أي القرية أو المحلّة أو المدينة) والدائرة الأكبر (القضاء، المحافظة أو الوطن). مبدئياً، من الأفضل أن نركّز جهودنا على رجال الدين الذين يحظون بمروحة أوسع من التأثير.

من المهم أيضاً أن نُعلم رجال الدين الذين نتوجّه إليهم، عند البدء بالحديث معهم، بأننا نعي مدى أهميتهم في نظر المجتمع والتأثير الكبير الذين يحدثونه عبر آرائهم وتعاليمهم، وأننا نجتمع بهم لكي نتبادل الأفكار ونتواصل معهم من أجل العمل سوياً على قضايا أساسية تمسّ مجتمعاتنا وعائلاتنا التي تشكّل ركناً أساسياً في منظومة قيمنا.

كذلك، من المهم أن نخاطبهم بكلماتهم حيث أنها تشكّل ركائز تعاليمهم وأفكارهم: القيم والأخلاق والمحبة والتعاون والشراكة والأخوة والأسرة، إلخ. كما أنّه من المفيد التركيز على النقاط المشتركة بيننا التي نكون قد استنبطناها من الرصد المسبق الذي قمنا به عبر متابعة تصريحاتهم، مواقفهم، وقراءة الكتب الصادرة عنهم أو عن مرجعية يحترمونها أو يتبعونها، وكذلك من خلال مجرى الحديث معهم، مبتعدين قدر المستطاع عن قضايا حسّاسة وخلافية (كالسياسة، الخلافات بين الطوائف، العلمانية، إلخ).

علينا أن لا ننسى أبداً، وإن كنا نؤمن بقضية مناهضة العنف ضد المرأة، أن ندعم آراءنا دوماً بالأرقام والإحصاءات والدراسات التي تتحدث عن الأثر الاجتماعي والاقتصادي والنفسي والصحي للعنف ضد المرأة. يفيدنا أيضاً أن نكون على علم بأقوال دينية منبثقة عن الكتب السماوية، عن أنبياء، أو مرجعيات دينية (معاصرة أو غير معاصرة) تناهض العنف ضد المرأة؛ وذلك لكي نظهر لرجل الدين الذي نحاوره بأننا على دراية بتعاليم الدين الذي ينتمي إليه وأننا لم نأت إليه بدون أي اهتمام أو إمام بمفاهيم الدين. كما يمكن الاستعانة بكثير من النصوص الدينية التي تنبذ العنف في كل من القرآن والإنجيل. ونورد في ما يلي بعضاً منها، على سبيل المثال لا الحصر:

في الإنجيل

الرجل والمرأة على صورة الله: «وَقَالَ اللَّهُ: نَعْمَلُ الْإِنْسَانَ عَلَى صُورَتِنَا كَنَسَبَتِنَا فَيَتَسَلَّطُونَ عَلَى سَمَكِ الْبَحْرِ وَعَلَى طَيْرِ السَّمَاءِ وَعَلَى الْبَهَائِمِ وَعَلَى كُلِّ الْأَرْضِ وَعَلَى جَمِيعِ الدَّبَابَاتِ الَّتِي تَدِبُّ عَلَى الْأَرْضِ. فَخَلَقَ اللَّهُ الْإِنْسَانَ عَلَى صُورَتِهِ. عَلَى صُورَةِ اللَّهِ خَلَقَهُ. ذَكَرْنَا وَأَنْتَى خَلَقَهُمْ» (تكوين ١: ٢٦، ٢٧).

جميعكم واحد: «٢٧ لِأَنَّ كَلِّكُمْ الَّذِينَ اعْتَمَدْتُمْ بِالْمَسِيحِ قَدْ لَبِسْتُمْ الْمَسِيحَ. ٢٨ لَيْسَ يَهُودِيٌّ وَلَا يُونَانِيٌّ. لَيْسَ عَبْدٌ وَلَا حُرٌّ. لَيْسَ ذَكَرٌ وَأُنْثَى، لِأَنَّكُمْ جَمِيعاً وَاحِدٌ فِي الْمَسِيحِ يَسُوعَ» (غلطية ٣: ٢٧، ٢٨).

احترام الزوجة: «كَذَلِكَ أَيْهَا الرِّجَالُ كُونُوا سَاكِنِينَ بِحَسَبِ الْفُطْنَةِ مَعَ الْإِنَاءِ النَّسَائِيِّ كَالْأَضْعَفِ (كَالْأَرْقِ صُنْعاً)، مُعْطِينَ إِيَّاهُنَّ كِرَامَةً كَالْوَارِثَاتِ أَيْضاً مَعَكُمْ نِعْمَةَ الْحَيَاةِ، لَكِنِ لَا تُعَاقِ صَلَوَاتِكُمْ. ٨ وَالتَّهَاتِيهَ، كُونُوا جَمِيعاً مُتَّحِدِي الرِّأْيِ بِحَسَبِ وَاحِدٍ، ذَوِي مَحَبَّةٍ أَخَوِيَّةٍ، مُسْتَفِيئِينَ، لَطْفَاءً» (إبطرس ٣: ٧، ٨).

في القرآن الكريم:

«وَإِذَا طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضَرَاراً لَتُعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعاً وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» سورة البقرة، الآية 231، القرآن الكريم.

في الحديث النبوي الشريف :

«أيضربُ أحدكم المرأة ثم يظل معانقها؟» عن أبي مريم عن أبي جعفر عليه السلام عن النبي محمد (صلعم).

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: «إني أتعجب ممن يضرب امرأته وهو بالضرب أولى منها،

لا تضربوا نساءكم بالخشب فإن فيه القصاص». الطبري في مستدرک الوسائل، حدیث ١٦٦١٨.

الرسائل التي نريد إيصالها إلى رجال الدين:

لدى محاولتنا اكتساب الدعم من رجال الدين، علينا التركيز على الرسائل الأساسية التي نريد إيصالها ليكون النقاش مصوباً وموجهاً نحو نقاط محددة.

١- الاطلاع الكافي على النصوص والمواقف الدينية الداعمة

من المهم جداً أن نبين لرجل الدين الذي نقابله بأننا حين نأتي إليه لنكسب دعمه، إنما نستند إلى مبادئ مشتركة بين النص الديني وقيمتنا الدنيوية المبنية على مبادئ حقوق الإنسان. لذلك من الأساسي جداً أن نستند إلى نصوص تناهض العنف ضد المرأة وتدعم المساواة من الكتاب الديني الذي يتخذه رجل الدين كمرجعية (كالقرآن والإنجيل). علينا أيضاً، كما ذكرنا آنفاً، أن نستخدم اقتباسات من مرجعيات دينية تلقى رواجاً لدى مناصريها وتدعم موقفنا أيضاً. فمن شأن ذلك مساعدتنا في إظهار أنّ مشكلتنا ليست مع الدين نفسه، إنما مع القراءات التقليدية الذكورية للنصوص الدينية.

انطلاقاً من النقطة السابقة، يمكننا أن نبين لرجل الدين أنه على الرغم من وجود التعاليم الدينية المناهضة للعنف، نستطيع أن نرى الهوة بين هذه القيم الدينية وممارسة العنف باسم الدين نفسه. فنظهر بذلك لرجل الدين ضرورة تذكير الناس بدعوة الدين لنبذ العنف وتوضيح موقف الدين من هذه القضية. في هذا الإطار، نجد مصلحة مشتركة مع رجال الدين ليس فقط على مستوى نبذ العنف، بل أيضاً لإظهار أنّ الدين براء من الأقوال التي تحرض على العنف ضد النساء.

وقد يفيدنا في هذا السياق الاطلاع على موقف العلامة سماحة السيد محمد حسين فضل الله وفتواه التي تجيز للمرأة الدفاع عن نفسها في حال تعرّضت للعنف من قبل الرجل. يمكن الاطلاع على نصّ الفتوى بواسطة الرابط التالي:
<http://www.bashaer.org/vb/showthread.php?t=8253>

٢- بحث عن أهداف مشتركة بين الدين وقضيتنا (الحفاظ على تماسك الأسرة للوصول الى مجتمع صحي سليم)

من المهم جداً أن نظهر لرجل الدين أن سعينا لمناهضة العنف ضد المرأة يتقاطع مع رسالته ومهمته كرجل دين. لذلك، علينا أن نظهر ونشدّد على النقاط المشتركة بيننا. على

سبيل المثال، يمكننا التأكيد على أن هناك قضية مشتركة تجمعنا تتمثل بالوصول إلى مجتمع صحي وسليم تسود فيه مبادئ المساواة والمحبة، وعلى أن تفشي ظاهرة العنف يفسد المجتمع ويضعه في حالة مرضية. من هنا، نعتبر أنّ قضيتنا مشتركة لأننا من خلالها نحارب الأمراض الاجتماعية ونخلق مناخاً لأسرة سليمة تخلو من العنف وتُحترم فيها النساء كما تنصّ التعاليم الدينية. من المهم جداً أن نتوصل إلى تلك النقاط المشتركة ليتبين لرجل الدين أنّ مناهضة العنف ضد المرأة هي في صلب مهمته الدينية المجتمعية.

٣- البحث عن تفسيرات دينية متنوّرة بديلة

على الرغم من أهمية إظهار معرفتنا بالدين والقيم الدينية التي تدعم قضيتنا، علينا أن نظهر لرجل الدين المرجح أننا نحاوره أيضاً لتزيد معرفتنا حول المفاهيم الدينية من أجل أن تتضح لنا معالمها بشكل أكبر، وتحديدًا تلك المتعلقة بمناهضة العنف ضد المرأة. لذلك، من المهم أن نبيّن له أننا بحاجة إلى علمه الواسع بالمبادئ الدينية من أجل البحث عن تفسيرات دينية مختلفة تناقض السائد الذي يكرّس التمييز ضد النساء، فنطلب منه أن يزودنا بتفسيرات وآراء دينية بديلة تصبّ لصالح قضيتنا.

خطوات صغيرة تراكمية:

من أجل أن نكسب رجل الدين كحليف لنا، علينا أن نخطو خطى صغيرة لكن تراكمية. فلا نستطيع أن نطلب من رجل الدين أن يدعمنا من دون أن نكسب ثقته أولاً. وإذا استلزم الأمر، قد نجتمع معه أكثر من مرة لكي نستنبط منه مدى استعداده للتعاون معنا، ولا نستعجله عبر الطلب منه أموراً تفوق طاقته أو إمكانياته أو استعداده الراهن. فيمكننا أن نطلب منه مثلاً توضيح عدم ارتباط العنف بمبدأ قوامه الرجل على المرأة، أو تناول أحد مظاهر العنف ضد المرأة خلال خطبة الجمعة أو وعظة القداس. بعد ذلك، ووفقاً لوتيرة التعاون والثقة بيننا، يمكننا أن نعمل معه من أجل تطوير تفسيرات بديلة للقيم الدينية لصالح مناهضة العنف ضد المرأة، أو الطلب منه بأن يدلي بتصريحات إعلامية في هذا الاتجاه، إلخ.

٤- بناء شبكات تعاون:

يستطيع المجتمع المدني تكوين علاقات متميزة مع رجال الدين والمؤسسات الدينية، وهناك أدلة عديدة وتجارب ناجحة لمسيرات من التعاون من أجل تحقيق أهداف مشتركة. لكن تبقى الخلفية التي ينطلق منها رجال الدين خلفية دينية، فيما ننطلق نحن من خلفية حقوقية مدنية.

إنّ أحد أركان عملنا مع رجال الدين، أو أي فئة أخرى، هو بناء تحالفات وشبكات تعاون والمحافظة عليها. من هنا، يمكننا بناء تواصل دائم مع رجال الدين وفئات أخرى من أجل تمثين حملتنا وقضيتنا.

١- المجتمع المدني:

علينا أن نتذكر دائماً أننا لسنا المؤمنين الوحيدين بقضية مناهضة العنف ضد المرأة، بل هناك شرائح كبيرة من منظمات المجتمع المدني تعمل على إنهاء العنف وفي رصيدها تجارب سابقة مع الكثير من الفئات المجتمعية، كما ولها موارد وأبحاث يمكننا الاستفادة منها. لذا، علينا ألا نتردد في بناء تحالفات مع منظمات تحمل مبادئ قضيتنا وسبق لها أن تعاملت مع رجال دين، من أجل تبادل الخبرات والتجارب والمعلومات المناسبة.

حين نكسب رجل دين إلى جانبنا، من المهم جداً أن نضيفه إلى لائحة المدعويين لنشاطاتنا ونستجيب بدورنا لدعواته لحضور المناسبات الاجتماعية التي يقيمها والتي يمكن أن تشكل مساحة مناسبة للتشبيك. من المهم أيضاً أن نجتمع رجال دين مختلفين داعمين لنا بهدف تعريفهم إلى بعضهم بعضاً، فيقوموا بجهود مشتركة في سبيل الترويج لمناهضة العنف ضد المرأة. فإنشاء تعاون بين رجال الدين أنفسهم يمكن أن يقدم لهم الدعم والقوة اللازمين لمجابهة المعارضين وإقناع المتأرجحين.

٢- أساتذة الشريعة واللاهوت:

إنَّ أساتذة الشريعة واللاهوت فئة مهمة بإمكانها مساعدتنا في جهودنا الرامية إلى مناهضة العنف ضد النساء. فلدى هذه الفئة معرفة واسعة في الدين وموقع ذو تقدير في المجتمع، إذ تُعتبر من أهل العلم والمعرفة ويصغي إليها الكثيرون. يمكن أساتذة الشريعة واللاهوت أن يظهروا التفسيرات البديلة للدين في صفوفهم الجامعية بين الطلاب، كما يمكنهم إلى جانب الفقهاء إقامة محاضرات تظهر التعاليم والتاريخ الديني المناهض للعنف ضد النساء. وأخيراً، تستطيع هذه الفئة مساعدتنا في تكوين حججنا ورسائلنا، أو مرافقتنا حين نريد مخاطبة رجال الدين.

٣- المؤسسات الدينية الداعمة:

يمكن أن تشكّل المؤسسة الدينية الداعمة لنا، في حال توقّرت، رافعةً قوية لنشر قضية مناهضة العنف ضدّ المرأة. فيمكن مثلاً أن تدعمنا عبر إصدار بيان اعلامي داعم، إدخال مناهضة العنف ضد المرأة ضمن مناهج الدروس الدينية أو دورات تهييء علماء الدين كالحوزات، وأيضاً عبر نشر ثقافة مناهضة العنف ضد المرأة ضمن مؤسساتها الرعائية.

٤- الإعلام:

إنّ بناء تحالفات مع إعلاميين أو وسائل الإعلام بشكل عام، أمر مهم جداً، وكذلك بناء تواصل بين هذه الفئة ورجال الدين الداعمين للقضية. فالمنابر الإعلامية غالباً ما تُكرّس لرجال الدين الذين يروّجون للأفكار الدينية السائدة التي تشجّع التمييز بين الرجل والمرأة. وعليه، هناك ضرورة بالغة لإعطاء منابر ومساحات للأصوات المغايرة والمجدّدة والترويج لها وللتعاليم الدينية التي تمثّلها والتي تخدم قضيتنا في نهاية المطاف. فالإعلام وسيلة فعالة جداً لنقل تلك الأفكار لكافة شرائح المجتمع وإظهار التفسيرات الدينية الخالية من روايب السلطة الذكورية.

أخيراً، علينا أن نجمع حلفائنا كافة لنشكّل معاً صوتاً قوياً ومدوّياً يناهض العنف ضد النساء، وقوة اجتماعية ضاغطة لتغيير القوانين والأعراف والتقاليد التي تحضّ على العنف ضد المرأة. ومن المهم جداً أن نتشارك المعرفة كما الانتصارات، وأن نحتفل بها معاً. فمن شأن ذلك إعطاء القضية دفعةً معنويةً قوياً يساعدنا على استمالة أشخاص وفئات أخرى إلى جانبنا.

